

الدكتور هيثم مناع

الدكتور قيس جواد العزاوي

حماية الصحفيين

حماية الصحفيين

قيس جواد العزاوي و هيثم مناع

الطبعة الأولى 2005

جميع الحقوق محفوظة

الناشر

(باريس) المؤسسة العربية الأوربية للنشر

اللجنة العربية لحقوق الإنسان

الأهالي للنشر والتوزيع

سورية- دمشق ص.ب 9503

هاتف 00963113320299

فاكس 00963113335427

بريد إلكتروني

odat-h@scs-net.org

Editions Eurabe منشورات أوراب

Commission Arabe des Droits Humains
33 rue P.V.Couturier 92240 Malakoff
Tél 0033140921588 Fax 0033146541913
E. mail: achr@noos.fr

الترقيم الدولي

ISBN : 2-914595-40-9

EAN : 9782914595407

Haytham Manna & Kais Jewad Alazzawi
Protection of journalists

Buds : Studies of the Arab Commission for Human Rights

كلمة

ضحيتان طبيعيتان للرقابة الإعلامية في النظام القديم، وطرف في محاولات استثمار ثورة الاتصالات لمقرطة المعرفة والاحترام حقوق الإنسان، هاجس حماية الكاتب والصحي و والمثقف لم يكن مجرد قضية نظرية عند قيس جواد العزاوي وهيثم مناع، بل قضية معاشرة حاول كل منهما على طريقته، وفي الوجود الجغرافي الذي وضعه فيه الأيام، أن يجمع بين الدفاع عن حرية التعبير والرأي والتجمع والتنظيم، وبين حملة هذه الحقوق والعتلة الطبيعية لانتشارها مكتوبة كانت أم سمعية وبصرية.

في حصار بيروت، سراييفو، كشمير، الجزائر.. وحتى لا نطيل بغداد، كانت محاولات الدفاع عن كل مستهدف من المدنيين، وكان الدفاع عن الصحفيين هما دائماً: كيف يمكن خلق الظروف المناسبة لجعل المعلومة حقاً عاماً دون أن يكون ناقلاً لها صحة دائمة؟

عام 2005 كان الأسوأ في عدد الضحايا من الصحفيين، وكان بالنسبة للجنة العربية لحقوق الإنسان حالة استنفار عامة: بالاشتراك مع اللجنة الدولية للدفاع عن تيسير علوني، اللجنة العربية للدفاع عن الصحفيين، مركز حماية وحرية الصحفيين، مراسلون بلا حدود وأكثر من عشرة منظمات ونقابات مستقلة تم تنظيم ندوات حول حماية الصحفيين في مدريد وباريس والقاهرة والدوحة وعمان والأمل الاستمرار بذلك لتحويل موضوع الحماية من قضية نخبة إلى اهتمام الجميع.

هذه المدخلات جزء من هذه الحملة، أملنا أن تعمق التأمل والنقاش في هذا الملف الساخن وأن تسهم في بلورة وعي عام يقوم على اعتبار حماية المدنيين قضية مقدسة يلتقي عليها كل أطياف الخارطة السياسية والعقائدية في مجتمعاتنا.

باريس في 8/6/2005

"براعم"

الدكتور قيس جواد العزاوي

ظاهرة الخطف

وصعوبات عمل الصحفيين العراقيين والأجانب في بغداد

مقدمة :

تکاد ظاهرة الخطف في العراق أن تكون الظاهرة الأكثر خطورة على أنظمة القيم والمعايير الوطنية العراقية، فهي تمثل بالعمق الهوية الدينية والحضارية والخلقية العراقية.. وهذه الظاهرة التي بدأت سياسية بعد شهور من احتلال العراق، باتت اليوم تأخذ أبعاداً إضافية بحيث أصبحت، مع الانتشار الواسع لعصابات النهب والسلب والقتل، وسيلة اقتصادية للاتجار.. وهكذا اختلطت المصالح السياسية بالمصالح والمكاسب المادية في عراق يعاني من التمزق الطائفي والاثني ومن إذلال القوات الأجنبية المحتلة .

لم يعرف العراق في تاريخه منذ تأسيس الدولة العراقية عام 1920 وضعياً سياسياً مضطرباً على هذا النحو ، يفقد فيه المواطنون عامة والصحفيون خاصةً أنفسهم وحماية حياتهم وأموالهم كمثل الوضع الحالي .. وما يؤسف له أن سلطات الاحتلال والسلطات العراقية لم توفراً إلى يومنا هذا أية ضمانات لحماية الصحفيين العاملين في العراق .. ومن البديهي أن يكون الصحفيين أكثر تعرضاً لمخاطر العمل من غيرهم، وذلك لأن طبيعة عملهم تتطلبهم بكثرة وحضورهم في الأماكن المتواترة وميدانين الحرب والاقتتال.

ولكي نبين صعوبات عمل الصحفيين في العراق في ظل انتشار ظاهرة الخطف والقتل سنتناول الموضوعات التالية: السمات الأساسية للصحف العراقية، أوضاع الصحفيين في العراق ، عقبات ومخاطر العمل الصحفي في العراق، ظاهرة قتل وخطف الصحفيين، شهادات ميدانية ونهاي البحث بخاتمة وملحق.

السمات الأساسية للصحف العراقية

يمكنا إحصاء عدد الصحف اليومية ونصف الأسبوعية التي صدرت في العراق منذ الناسع من نيسان / ابريل عام 2003 بـ 201 صحيفة استناداً إلى البيبليوغرافيا التي أعدها الباحث العراقي سعد الدين خضر ونشرتها صحيفة "الجريدة" على حلقات ..

أولاً: السمة الأولى لصحافة اليوم في العراق هي دائرة الحريات الواسعة جداً التي تتمتع بها.

ثانياً: الثورة العددية للصحف لا تجس بالضرورة مستوى من المهنية أو النوعية.. فقد انتشرت

صحافة الهوا والتجار وصحف الفضائح وغيرها. وهي مسألة طبيعية بعد مرحلة تكميم الأفواه التي دامت ثلاثة عقود ونصف .. ولكنها قد تأتي بمشاكل كثيرة في حالة غياب الأمن .. فقد شهدت بعض الصحف العديد من التدخلات العشائرية التي تطالب "بالفصل" أي التعويضات لقاء ما اعتبروه مساساً شخصياً بزعمائها أو بأحد أفرادها .

ثالثاً : أغلب الصحف المشهورة حزبية واغلبها أيضاً رسمية بمعنى أنها ناطقة باسم أحزاب تتولى السلطة في العراق أو أنها ناطقة باسم سلطات الائتلاف سابقاً ، والقوات المتعددة الجنسيات حالياً ..

وهذه الصحف تردد الروايات الرسمية وغالباً ما تبرر أخطاء السلطة وت رد على غضب المواطنين بذرائع الظروف الاستثنائية.

رابعاً: أغلب رؤساء تحرير الصحف غير صحفيين بالأصل وبالتالي غير مهنيين .. شغلو المنصب لأسباب سياسية أو مادية، وقد انعكس ذلك على نوعية الصحف.

خامساً : الصحف الموالية للسلطة ولأحزابها تتلقى إعانات من الدولة بصيغة إعلانات تعطي نفقاتها وتزيد ، في وقت لا تعطى أية إعلانات لصحف المعارضة ومن بينها صحيفة "الجريدة" التي تعتمد على إعلانات الأهالي التي لا تغطي كل نفقاتها .. وفي كل الأزمنة والعقود الماضية كانت الدولة توزع إعلاناتها على جميع الصحف دون استثناء .

سادساً : في كل العالم تقوم بتوزيع الصحف شركات توزيع إلا في العراق حيث توضع أغلب الصحف في "بورصة الصحف" في باب المعظم ببغداد الساعة الخامسة صباحاً وتتابع قبل توزيعها بالمزاد لوكالات التوزيع .. وهي حالة شاذة حاولت "دار المدى" إن تتصدى لها بتكون شركتها للتوزيع ولكن الشركة فشلت في مهمتها وأضطررت للعودة إلى "بورصة الصحف".

سابعاً: لم تتعلم صحف اليوم في العراق قضية "حقوق المؤلف" وبالتالي فهي تستنقى أغلب مادتها من الانترنيت ووكالات الإنباء دون أن تدفع أجور .. وهي حالة قرصنة ربما ستنتهي بانتهاء الأوضاع الاستثنائية التي تعيش بظلها البلاد .

ثمناً: في ظل غياب القانون والمتابعة القانونية تفشت في بعض الصحف حالة القذف بالشخصيات السياسية والاجتماعية.. ويبدو أن البلد بحاجة إلى ميثاق شرف إعلامي .

أوضاع الصحفيين العراقيين

ألغى الحاكم المدني الأمريكي للعراق بول بريرمر وزارة الإعلام العراقية وتم فصل كل الموظفين والإعلاميين والصحفيين العاملين فيها (موزعين على النحو التالي : عدد الموظفين هو 5575 وعدد الصحفيين 1200 والإعلاميين 19) .. وقد عملنا لإعادة المقصولين أو تعويضهم من خلال بعثة الأمم المتحدة في البداية مع المرحوم سيرجي ديميلو وبعد ذلك من خلال بعثة الأخضر الإبراهيمي وساعدنا بنحو خاص السيد احمد فوزي مسؤول المكتب الإعلامي للأمين العام للأمم المتحدة الذي أخذ على عاته الاتصال بالمسؤولين في سلطة الائتلاف لإعادة المقصولين وتعويضهم ، كما دعم هذه الخطوات عن بعد السيد عبد الحميد جابر من الأمم المتحدة في نيويورك .

استمرت قضية الإعلاميين المقصولين معلقة إلى قبل أشهر عديدة. فقد أبدى وزير الثقافة السابق مفيد الجزائري رغبته في حل قضيتهم ، ولكنه كان بحاجة إلى موافقة وزير المالية السابق عادل عبد المهدي الذي أقنعه بضرورة وضع نهاية لمسألة آلاف العائلات المتضررة ، ومع ذلك لم تنته بعد هذه المأساة بنحو مرض المقصولين ..

ومما يجلب الأنطاز في أوضاع الصحفيين العراقيين الهوة التي تفصل ما بين صحفيي الخارج وصحفيي الداخل .. فقد انتشرت في أوساط صحفيي الداخل الأحكام المسبقة على الصحفيين العراقيين الوافدين من الخارج ، الأمر الذي دفع البعض من هؤلاء إلى محاولة خلق جسم نقابي صحافي عراقي جديد ، وبناء عليه جرت الدعوة إلى تكوين " اتحاد الصحفيين العراقيين " الذي كان يهدف إلى سحب الشرعية من " نقابة الصحفيين " التي اعتبرها الوافدون موالية للنظام السابق .

وبعد محاولات واجتماعات عديدة شهدت تعبئة قصوى لمزيد الاتحاد فشل الأخير في فرض نفسه وفي مناسبة النقابة لافتقاره إلى دعم الجمهور الصحفي العراقي الواسع وكذلك لعدم الاعتراف العربي به .. انتهت المنافسة ولكن أثار التشقق في الجسم الصحفي بات واضحة وتؤثر على سير عمل الصحفيين وعملهم النقابي وطريقة معالجتهم للمعوقات الأمنية والسياسية التي يتعرضون لها بنحو يومي .

وبالإضافة إلى ذلك سادت في العراق تنافسية مبالغ فيها في أجور الصحفيين العاملين في الصحف الوافدة وضحلة في الأداء الصحفي : فقد ساهم الوافدون من أصحاب الأموال والأحزاب والمشاريع التجارية في إفساد صحفيي الداخل ، وذلك برفع مستوى أجورهم إلى درجة تنافسية كبيرة عجزت عن مجارتها غالبية الصحف المحلية غير المملوكة من ناحية ، ومن ناحية ثانية بات الصحفي يعمل في أكثر من صحيفة في وقت واحد ، مما ساهم في ضعف أدائه وتكرار مساهماته

الصحفية التي أصبح يكتبها بأساليب ملتوية. وبالمقابل اضطرت العديد من الصحف إلى إعادة نشر مقالات سبق نشرها في صحف عربية لتقليل عدد الصحافيين وتقليل الحاجة للاستعانة بإخبار الوكالات مدفوعة الثمن.

عقبات ومخاطر العمل الصحفي

وعلى الرغم مما إتاحة العهد الجديد من حريات صحافية واسعة وتعدد في الانتماءات السياسية وتعدد في اتجاهات الصحافة لم يكن العراقيون يحلمون بها من قبل ، فإن هناك صعوبات حقيقة وفقط وما تزال تتفاوت دون أن يؤدي الصحفي العراقي والأجنبي عملهما كما يجب وبأمان ، وذلك للأسباب التالية :

– إن حل الأجهزة الأمنية والعسكرية من قبل الحكم المدني الأمريكي السابق للعراق بول بريرمر والتباطؤ في إعادة بنائها على أسس سليمة وعصيرية جعل الدولة عاجزة عن حماية المواطنين ، بل عاجزة عن حماية نفسها أيضا ، ولا توجد إلى يومنا هذا أية ضمانات أمنية لعمل الصحافيين وحمايتهم أثناء تقلّلتهم لأداء عملهم .

– اعتبرت قوات الائتلاف سابقاً والقوات المتعددة الجنسية حالياً الشأن الأمني ميداناً خاصاً بها ولا يحق للصحافيين العراقيين أو الأجانب التعرف على الحقائق المرتبطة به .. وبناء عليه منعت هذه القوات وأوقفت تعاملت بعجرفة مع الصحافيين كافة باستثناء الصحافيين الأمريكيين والبريطانيين ، بل أنها لم تتوان على فتح النار على من يقترب من حوادث التفجير حتى لو كان قد علق على جسمه كلمة "صحافة" ويحمل إذنا منها بالعمل داخل العراق وهو ما يخالف القوانين الدولية .. لقد قتل عدد كبير من الصحافيين على هذه الشاكلة في مناسبات عديدة (انظر الملاحق) ، ودائماً ما اعتبرت هذه القوات أن فتح النار على الصحافيين حق مشروع لها أو انه من الخسائر الجانبية والقتل غير المعتمد الذي لا يستدعي أكثر من اعتذار .

– وبالمقابل فإن الغالبية العظمى من المسلحين الذين يقاتلون القوات الأجنبية والقوات الأمنية والعسكرية العراقية يمارسون أعمالاً الخطف والقتل والذبح وتفخيخ السيارات ويستهينون بقتل مئات المدنيين ومعهم الصحافيين .. إنهم يتجاوزون في ذلك كل الأعراف الوضعية والدينية ويسيئون إلى القضية التي يدعون النضال من أجلها ويحولون حياة المدنيين والصحافيين إلى جحيم قاتل ..

– إن الانفلات الأمني في البلاد وارتفاع معدلات البطالة التي أصابت 50 بالمائة من السكان الناشطين ، وتهميش أعداد كبيرة من أفراد الأجهزة الأمنية والعسكرية السابقة ، ساعد على ازدهار نشاط عصابات الخطف والسلب والنهب التي انتشرت في جميع أرجاء العراق .. وبات العراقيون المقتدون والأجانب والصحافيين (بحكم أنهم يتجلون أكثر من غيرهم بحثاً عن التغطيات الإخبارية) عرضة للخطف والسلب والقتل ..

وينبغي الإشارة هنا إلى أن الخطف كما سنبين نال من كل شرائح المجتمع العلمية والطبية والتجارية والسياسية العراقية القادر على دفع الفدية.. وأصبح لعصابات الخطف وكلاء في جميع الأحياء يسهلون عملها ويزودوها بالمعلومات الواجبة عن الضحايا، وبعد الخطف يقوم الوكلاء بعملية التفاؤض نيابة عن هذه العصابات..

ذلك هي معوقات العمل الصحفى في العراق ، ولكن المخاطر ، كما أسلفنا، لا تقتصر على الصحفيين بل تعدته إلى العلماء والأطباء وأساتذة الجامعات ، فعلى سبيل المثال يذكر مدير برنامج الوقاية من العنف في وزارة الصحة الدكتور محمد الحسونى أن عدد الأطباء الذين تعرضوا إلى الاختطاف والاعتداء منذ سقوط النظام السابق وحتى بداية شهر ابريل/ نيسان بلغ 130 طبيب ا ، وان عدداً كبيراً من حالات الخطف لم يبلغ عنها خوفاً من التبعات ، وقد انعكس ذلك على أداء المؤسسات الخدمية والصحية ذات الصلة المباشرة بحياة المجتمع ، كما أدى إلى هجرة أعداد كبيرة منهم إلى الخارج .

والحالة نفسها وربما تكون أفعى بالنسبة لأساتذة الجامعات ، فقد طغت ظاهرة الاغتيال على غيرها في صفوفهم ، حتى بلغ عدد أساتذة الجامعات الذين تم اغتيالهم ، حسب رئيس رابطة أساتذة الجامعة التدريسيين أكثر من 100 أستاذ من مختلف الاختصاصات .. وقد هاجر من البلاد على أثرها 2100 أستاذ ، حسب إحصاءات قسم التعليم العالي في منظمة اليونسكو ، الأمر الذي دفع وزارة التعليم العالي إلى غلق 152 فرعاً علمياً في أقسام الدراسات العليا بالجامعات العراقية ، هذا فضلاً عما أظهرته دراسة أجرتها جامعة الأمم المتحدة في العراق وتبيّن فيها أن 84 بالمائة من مؤسسات التعليم العالي تعرضت للتدمير والنهب منذ بداية الاحتلال .

وبتبعات الاحتلال كثيرة ومتعددة وقد انعكست على عموم العراقيين فهناك اليوم ، طبقاً لتقرير أدلى به وزير العدل العراقي الجديد عبد الحسين شندل في 31/5/2005 للصحافة العراقية ، هناك 7691 معتقلًـ لدى وزارة العدل وليس الداخلية وهناك حسب الوزير نفسه قرابة 10آلاف معتقل في معسكرات اعتقال القوات الأمريكية .

اعتقال وقتل وخطف الصحفيين

استناداً إلى ما ذكرته وكالة الصحافة الفرنسية في الثاني من يونيو/ حزيران 2005 وبمناسبة اغتيال الصحفي اللبناني الفلسطيني المعروف سمير قصير في بيروت ، فإن تقرير "المعهد الدولي للصحافة" الذي صدر في فيينا في آذار/ مارس عام 2005 يشير أن 78 صحافياً قتلوا خلال عام 2004 بينهم 23 في العراق و12 في الفلبين.

وقد أحصت "اللجنة من أجل حماية الصحفيين" التي مقرها في الولايات المتحدة 56 صحافياً في العالم قتلوا في 2004 بينهم 23 في العراق 17 منهم عراقيون.

ومن ناحيتها تذكر تقارير منظمة "مراسلون بلا حدود" الفرنسية أن هناك 34 دولة في العالم تتجمى على حرية الصحافة والصحفيين، ويوجد عدد كبير من الصحفيين بلغ 107 قابعين في سجون عدد من دول العالم.. وبدورنا نضيف إلى هذا العدد أربعة صحافيين عراقيين أصدرت "لجنة الدفاع عن حقوق الصحفيين وحمايتهم من مخاطر العمل في العراق" بياناً استنكرت فيه اعتقالهم في العراق وهو التالية أسمائهم:

- علي إبراهيم احمد المصوّر في وكالة الإسپيونايرز برييس المعتقل منذ 2005/5/21
 - حسين الشمري مراسل القناة الفضائية العراقية "الديار" المعتقل منذ 2005/4/9
 - احمد مطر عباس الصحفي في جريدة "اليومية" العراقية اعتقل في 2005/4/22
 - عياد التميمي صحفي عامل في جريدة "اليومية" العراقية اعتقل في 2005/4/22
- ومازالوا رهن الاعتقال وقد جرى إعلام منظمات حقوق الإنسان العربية والدولية بهذا الأمر كما تم إعلام "مراسلون بلا حدود" أيضاً..

وقد بلغ العنف الموجه إلى الصحفيين في أرجاء المعمورة حداً لم يسبق له مثيل إذ قتل ، استناداً إلى إحصائية "مراسلون بلا حدود" 53 صحفي في الشرق الأوسط سقط 19 منهم في العراق عام 2004 أثناء تأدية واجبهم المهني (أن تباين هذه الأرقام يعزى إلى أن جمعية "مراسلون بلا حدود" الفرنسية لم تأخذ في الاعتبار العاملين في الصحافة من غير الصحفيين مثل المترجمين والسائلين الذين قتلوا أيضاً خلال قيامهم بواجبهم. وثمة حالات لا تزال موضع تحقيق لتحديد ما إذا كانت تتعلق بصحافيين أو لا ..).

وتلاحظ منظمة "مراسلون بلا حدود" أن وجود صحافيين أجانب في بغداد قد انخفض بنحو كبير طيلة عام 2005 بسبب انعدام الأمن واستحالة التجول الحر في البلاد.

ومازال في العراق اليوم رهائن من الصحفيين منهم : الصحفية الفرنسية فلورنس اوبيناس مراسلة "ليبراسيون" التي ما زلت محتجزة مع مترجمها العراقي حسين حنون السعدي منذ الخامس من يناير / كانون الثاني الماضي ، وفي منتصف شهر مايو / أيار المنصرم جرى اختطاف الصحفي العراقي المعروف صباح سلمان رئيس تحرير جريدة "اليومية" .. وبال مقابل فقد تم إطلاق سراح ثلاثة صحافيين رومانيين اختطفوا منذ نهاية مارس/ آذار الماضي..

وفي تقرير أخير للاتحاد العام للصحفيين العرب يدين حوادث اغتيال وخطف الصحفيين في العراق يشير إلى انه خلال عامين 2003 - 2005، وفي ظل الاحتلال الأمريكي للعراق، تم قتل

73 من الصحفيين والإعلاميين ومساعديهم وآخرين 3 وخطف 10 بينما كانوا يؤدون مهامهم في كشف الحقيقة . وقد أضفنا إلى قائمة " اتحاد الصحفيين العرب" المنشورة في الملحق اسم أول صحفي عراقي اغتيل من قبل منظمة سياسية وهو عقيل الجنابي رئيس تحرير جريدة "الفيحاء" في مكتبه بالجريدة في يونيو / حزيران 2003 .. كما نشرت مؤخرًا " لجنة الدفاع عن حقوق الصحفيين وحمايتهم من مخاطر العمل في العراق " أسماء صحفيين قتلا مؤخرًا وسنضيفهما إلى القائمة المذكورة .

شهادات ميدانية

يعتبر العراق أحد أكبر مسارح العنف في العالم اليوم ، يحتضن داخله عدد هائل من المشاكل والمخاطر التي تحيق بساكنيه وبالصحفيين على وجه الخصوص .. وبقدر ما يتعلق بهذا الأمر وبحكم عمله في رئاسة تحرير صحيفة " الجريدة" فقد خضت تجارب عديدة : منها ما يتعلق بمصاعب المهنة في ظل الأوضاع الحالية ، ومنها ما ينجم عن التعامل مع قوات الاحتلال ، وثالثة تتعلق بالتغيير المرعب في سلوك الجماعات المسلحة والجماعات التكفيرية .. سأحاول في سطور قليلة أن أقدم بعض مشاهد المسرح السياسي والاجتماعي العراقي :

أ – صعوبات المهنة :

كل رؤساء تحرير الصحف العراقية عشنا صعوبات الإصدار الأولى بكل جوانبها ، منها الصعوبات التقنية حيث كان من العسير جداً التعامل مع المطبع التي لا تمتلك بأغلبها المعدات اللازمة للطباعة الجيدة من ناحية ، ولا تتقيد بالمواعيد الطباعية بسبب شح الورق أو تغيب العمال من ناحية ثانية ، ومن ناحية ثانية صعوبة التعامل مع العمال والمشরفين على هذه المطبع الذين كانوا قبل الاحتلال لا يعيشون من رواتبهم ، وإنما مما يكسبوه من بيع الصحف التي يطعونها سرًا بالاتفاق مع مafيات التوزيع . وللجانب هذه هناك الصعوبات المهنية التي تظهر في مستوى الأداء المتدني للعمل الصحفي .. فقد خرب النظام السابق نفوس وأقلام الصحفيين وسلب حرياتهم وجعلهم تابعين كلياً للسلطات السياسية طيلة 35 عاماً مما اثر بنحو مباشر على طريقة عملهم الصحفي ونوعيته .. ولكن الصعوبات التي تتجاوز في أهميتها كل الصعوبات السابقة هي الأمانة، فهي الشغل الشاغل لجميع الصحفيين ..

ب – الصحافة والاحتلال :

عرفت صحفتنا " الجريدة " مجموعة من المضايقات لكونها اتخذت منذ البداية طريق المعارضة السلمية للاحتلال .. فقد جرى استدعاء رئيس التحرير أكثر من مرة من قبل لجنة الإعلام العسكرية في سلطة الائتلاف للحضور إلى المنطقة الخضراء التي تمركز فيها القوات الأمريكية ، وعرض عليه

التعاون بنشر صفحات إعلانية تبين الخدمات التي تقوم بها القوات الأمريكية للعراقيين لتمويل الجريدة .. ولكن الجريدة رفضت بإصرار هذه العروض المتكررة .. الأمر الذي قاد إلى الاعتداء على أحد أفراد الصحيفة.. ففي العاشر من نوفمبر 2003 أرسلت "الجريدة" المصور العامل فيها ياسين صبري لتصوير طوابير المتقاعدين الذين يقون بالساعات وبنحو مذل لاستلام رواتبهم من الحي المحاذي للمنطقة الخضراء ، وما أن بدأ ياسين بالتصوير حتى أوقفه أحد الجنود الأمريكيين ، وبعد الاطلاع على هويته الصحفية تم اقتياده إلى داخل المنطقة الخضراء بعد أن وضع كيس النايلون على رأسه وربط يديه خلفه .. أثناء التحقيق جرى الاعتداء عليه وضربه بوحشية من قبل العسكريين الأمريكيين وتهديده ، وتبليغه بإصال تهديد آخر إلى رئيس التحرير لو نطرق إلى الحادث في صحيفته ثم أطلق سراحه وقدم إلى الصحيفة ووجهه متورم وفي جسمه آثار التعذيب والضرب وكان مرتعباً تماماً مما حدث .. الأمر الذي دفع رئيس التحرير للحديث عبر قناة "الجزيرة" عن هذا الحادث ، كما نشر على الصفحة الأولى من الجريدة تفاصيل إرهاب الصحفيين والاعتداء عليهم أثناء تأدية عملهم من قبل القوات الأمريكية .

ج – تجارة الخطف:

تشاء الصدف أنني سكنت لفترة طويلة في وسط بغداد ببنية في شارع حيفا بالقرب من السفارتين البريطانية ، وقد تعرض اثنان من سكان البناء للخطف .. وهذا الخطف لم يكن سياسياً بل كان من عمل عصابات تبحث عن الفدية والمخطوفين أحدهما ابن لمصري والأخر تاجر وقد أطلق سراحهما بعد دفع الفدية..

د – تكفير الصحفيين الأجانب:

في أوج أزمة الرهينتين الفرنسيتين جورج مالبرونو وكريستيان شنو قمت بتوجيه أربع نداءات عبر تلفزيون الجزيرة والعربية وأبو ظبي إلى الخاطفين ورجوتهم أن يطلقوا سراح الصحفيين، وعملت مع غيري لتكثيف الاتصالات من أجل تحريرهما. وكانت دهشتي كبيرة ذات يوم حين تقدم مني مهندس عراقي ملتحي قال بأنه أنهى دراسته في بريطانيا، ولمني بشدة على وقوفي مع هؤلاء الصحفيين الأجانب الكفرا الذين يستحقون الموت.

بيد أن هذه النماذج التكفيرية التي بدأت بالانتشار لا تثنينا عن مهمة الدفاع عن المخطوفين من الصحفيين فقد رحبت بالانضمام للجنة التي أسستها الزميلة سهام بن سدررين لتحرير الصحافية الفرنسية فلورنس اوبيناس ومتزوجها الزميل حسين حنون السعدي الذي زارني عشرات المرات في "الجريدة" .. وقد تطرقت في مداخلاتي العديدة في قنوات التلفزيون وعلى صفحات "الجريدة" لمسألة المخطوفين وطالبت ومازلت أطالب بتحريرهما..

ج – ذبح الرهينة :

هذا المشهد هو الأكثر درامية من جميع المشاهد السابقة ويدل على فداحة المخاطر الكبيرة التي يتعرض لها الجميع من قبل المتطرفين والتكفيريين.. تعرض مصمم "الجريدة" المدعو علي وهو واحد من أفضل التقنيين الصحفيين لحادث أليم إذ خطف زوج أخته في شهر ديسمبر الماضي وطلب الخاطفون منه فدية قدرها ألفين دولار على أن يسلّمها بعد يومين ظهراً وإلا قطعوا رأس الرهينة.. تدبر أمره وجمع المبلغ وذهب لاستلام الرجل بعد الظهر ولكن الخاطفين قدموا له رأس الرهينة الذي قطع لأنّه تأخر على الموعد.

ذلك هي بعض المشاهد المؤلمة للغاية والتي عرفتها شخصياً أثناء تأدية عمل الصحفى في بغداد، ولم أنطرق لما يرويه لي عشرات الصحفيين العراقيين الذى يقدمون الضحايا تلو الضحايا دون أن يتحدث عنهم أحد ..

خاتمة:

على الرغم من الأعداد الكبيرة من الضحايا العراقيين والأجانب من الصحفيين الذين سقطوا في العراق أثناء تأدية أعمالهم منذ بداية الاحتلال وحتى اليوم ، فإن الدول المتحالفه في إطار القوات المتعددة الجنسيه ، وهي في اغلبها دول ديمقراطية ، لم تلجم إلى يومنا هذا لاتخاذ قرار جاد بفتح ملفات التحقيق في عمليات القتل المعتمد أو العشوائي التي تعرض لها عشرات الصحفيين في العراق ..

ومن ناحيتها لم تحاول السلطات العراقية التي ينص قرار الأمم المتحدة 1546 على استعادتها السيادة منذ الثلاثين من يونيو / حزيران عام 2004 أن تكلف نفسها مهمة بتشكيل لجنة خاصة للتحقيق في أسباب سقوط هذه الأعداد الكبيرة من الصحفيين العراقيين والأجانب..

إن استقالة السلطتين العراقيه والأمريكية من مهماتها في ضمان امن وحماية الصحفيين في العراق يفرض على المنظمات غير الحكومية والإنسانية ومنظمة الأمم المتحدة بنحو خاص واجبات القيام بجهود مهمة في هذا الميدان .. وربما تكون الأمم المتحدة بالذات معنية بمطالبة الدول المشاركة في القوات المتعددة الجنسيه في العراق احترام المواثيق الدوليه التي وقعتها والعمل على إجبار قواتها على التحلی بالأنأة والصبر والتفهم عند تعاملها مع الصحفيين ، وان تكف عن إطلاق النار عليهم عشوائياً أو للترهيب ، وان تكف كذلك عن إساءة معاملتهم أو توقيفهم .. إنها مطالبة بتسهيل مهماتهم من أجل القيام بواجبهم ونقل حقيقة ما يجري إلى العالم .

ولكي خطوا خطوة أولية للأمام في هذا الميدان ، فلنطلق نداءنا لمنظمة الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان ، والجمعيات القانونية المعنية ، والنفابات الصحفية في الدول الديمقراطية لممارسة الضغوط الدوليه على الولايات المتحدة الأمريكية من أجل إلزامها على احترام الشريعة الدوليه لحقوق

الإنسان التي سبق وان وقعت عليها وحماية امن وكرامة وحياة الصحفيين في مناطق التأزم عامة وال العراق خاصة .

وبما يكون من أفضل المساعي الإنسانية اليوم هو التفكير في اسر صحابا الصحفيين، الذين لم يحرموا فقط بين أبنائهم، ولكن من مصدر العيش الذي كانوا يوفرونها ، وبخاصة في العراق، حيث لا توجد أية ضمانات اجتماعية أو صحية أو رواتب تقاعد أو تعويضات يمكن أن تحفظ أسرة الضحية من الفاقة والعوز والإذلال .. وبناء عليه فإن المطالبة الملحة من المنظمات الدولية والعراقية لإنشاء صندوق لتعويض صحابا وأهالي الصحفيين هي الأولوية الأولى التي ينبغي أن نتمسك بها ونناضل من أجل ضمانها..

ملحق

الملحق رقم (1) قائمة بأسماء القتلى والمختفين والمخطوفين والسجناء من الصحفيين

نشر هنا القائمة التي نشرها اتحاد الصحفيين العرب، منوهين إلى أننا قد أضفنا إليها المعلومات التالية:

— أول عملية اغتيال في وسط صحفة ما بعد انهيار نظام صدام حسين ولم تتضمنها القائمة حدث للزميل الصحفي عقيل الجنابي رئيس تحرير جريدة "الفيحاء" الذي قتل طعنا بالسكين في مكتب صحفته في الحلقة في شهر حزيران 2003 وكتبا بدمه على مكتبه " فدائني صدام " ، ومن المؤسف ان هذه الحادثة جرت بصمت حيث لم تتناولها منظمات حقوق الإنسان ولا الصحفة العراقية . وحدها صحفة "الجريدة" كتبت عن الحادث ونشرت تفاصيل جريمة الاغتيال .

— اختطاف وقتل المصور المسيحي حسام هلال سرسم الذي يعمل لحساب المحطة الفضائية التابعة للحزب الديمقراطي في كردستان في 14 اذار(مارس) 2005 في الموصل بعد أسبوعين على خطفه.

– قتل المصور صالح ابراهيم الذي يعمل في وكالة "اسوشیتد برس" الاميركية في نيسان(ابريل) 2005 فيما كان يغطي اندلاع معارك في الموصل.

– اختطاف الصحفي العراقي المعروف صباح سلمان رئيس تحرير صحيفة "اليومية" و"بغداد في منتصف مايو / أيار 2005 .

– اعتقال الصحفيين العراقيين التاليه أسمائهم من قبل السلطات العراقية والأمريكية :

- 1) علي ابراهيم احمد المصور في وكالة الاسيونايتدبريس المعتقل منذ 2005/5/21
- 2) حسين الشمري مراسل القناة الفضائية العراقية "الديار" المعتقل منذ 2005/4/9
- 3) احمد مطر عباس الصحفي في جريدة "اليومية" العراقية اعتقل في 2005/4/22
- 4) عياد التميمي صحفي عامل في جريدة "اليومية" العراقية اعتقل في 2005/4/22

أولاً: قتل الصحفيين :

1 – Paul Moran بول نورن 39 عاماً المصور لهيئة الإذاعة الاسترالية "ABC" قتل في 22 مارس 2003 في الشمال الشرقي للعراق عندما فجر رجل سيارة في نقطة تفتيش عسكرية.

2 – Terry Liroyd تيري لويد 50 عاماً مراسل شبكة "ITN" البريطانية للأخبار والذي لقي مصرعه في يوم 23 مارس 2003 على مشارف مدينة البصرة. ولقد كان تيري لويد واحداً من المناصرين للحق العربي وكثيراً ما عرض روحه للخطر في سبيل نقل الحقيقة للمشاهدين في كل أنحاء العالم.

3 – حسين عثمان المترجم التابع لشبكة "ITN" البريطانية للأخبار في 23 مارس 2003 بعد إطلاق النار على السيارة التي كان يستقلها من قبل القوات العراقية على مشارف مدينة البصرة .

4 – Jabi Rado جابي رادو 48 عاماً مراسل القناة الإخبارية الرابعة في بريطانيا عندما سقط من فوق سطح فندق أبو ثناء في مدينة السليمانية في 30 مارس 2004.

5 – Kaven Golestan كافن جولستان المصور 52 عاماً الإيراني الحائز على جائزة في التصوير الذي يعمل لحساب شبكة "BBC" الإخبارية في 2 ابريل 2003 بشمال العراق.

6 – Michael Kelly مايكيل كيلي رئيس تحرير المجلة الشهرية الأطلantية والصحفي بجريدة واشنطن بوست الأمريكية في 3 ابريل 2003 جنوب مطار بغداد.

Christian Liebig – 7
كريستيان ليبيج 35 عاماً مراسل صحيفة "Focus" الألمانية في هجوم صاروخي عراقي على مركز للعمليات الأمريكية في 7 أبريل 2003.

Julio Anguita Parrado – 8
جوليو انجويتا بارادو 32 عاماً الأسباني مراسل جريدة "El-Mundo" الأسبانية أثناء هجوم صاروخي في 7 أبريل 2003.

9 – طارق أبوبكر أردني مراسل قناة الجزيرة الفضائية القطرية عندما قصف صاروخ أمريكي مقر مكتب القناة في بغداد في 8 أبريل 2003.

10 – قمران عبد الرزاق محمد 25 عاماً المترجم في "BBC" يوم 16 أبريل 2003 اثر قصف موكب كردي شمال العراق في حادث يطلق عليه "نيران صديقة".

11 – أحمد كريم والذي يعمل مراسلاً لقناة كردستان الفضائية في 2 يوليو 2003.

12 – José Couso خوزية كوسو المصور لقناة التلفزيون الأسبانية "Telecinco" في 8 أبريل 2003 أثناء إطلاق قذيفة على فندق فلسطين في بغداد والذي كان يعتبر محل إقامة معظم الصحفيين في المدينة أثناء الحرب.

13 – Taras Protsyuk أوكراني الأصل المصور لوكالة الأنباء رويترز في 8 أبريل 2003 أثناء إطلاق قذيفة على فندق فلسطين في بغداد والذي كان يعتبر محل إقامة معظم الصحفيين في المدينة أثناء الحرب.

14 – Richard Wild ريتشارد وايلد 24 سنة بريطاني يعمل كمصور لصالح ITN البريطانية في بغداد يوم 5 يوليو 2003.

15 – Jermy Little جيرمي ليتيل فني الصوت استرالي يعمل لصالح شبكة التلفزيون الأمريكية NBC في الفالوجة يوم 6 يوليو 2003.

16 – الصحفي الفلسطيني مازن دعنا 55 سنة المصور لوكالة روいترز للأنباء "Reuters News Agency" حينما أطلق عليه جندي أمريكي النار عندما كان يحاول أن يصور ما يحدث في سجن أبو غريب في 17 أغسطس 2003.

- 17 - احمد شوكت صحفي عراقي يعمل في صحيفة "بلا اتجاه" العراقية الأسبوعية وذلك عندما اقتحم مكتبه مسلحان وأطلقوا النار عليه نظراً لاعتبارهم كتاباته ضد الإسلام وكان قد تلقى العديد من التهديدات بالقتل من قبل مجهولين في 28 أكتوبر 2003.
- 18 - دريد عيسى محمد عراقي الجنسية يعمل كمنتج ومترجم في شبكة التليفزيون الإخبارية CNN في 27 يناير 2004 اثر إطلاق نار في كمين عند ضواحي العاصمة بغداد.
- 19 - ياسر خطاب عراقي الجنسية ويحمل سائق السيارة الصحفية في شبكة التليفزيون الإخبارية CNN في 27 يناير 2004 لقي مصرعه اثر إطلاق نار في كمين عند ضواحي العاصمة بغداد.
- قتل 13 صحيفياً في مدينة أربيل في 1 فبراير 2004 عندما هوجمت مكاتب الاتحاد الوطني الكردستاني (PUK) والحزب الديمقراطي الكردستاني (KDP) وهم :
- 20 - سفير نادر مصور في محطة تلفزيون Qulan التابعة للحزب الديمقراطي الكردستاني
- 21 - أيمن محمد صالح مصور في محطة تلفزيون Qulan التابعة للحزب الديمقراطي الكردستاني
- 22 - أيوب محمد صالح مصور تابع لقناة كردستان الفضائية.
- 23 - غريب محمد صالح مصور تابع لقناة كردستان الفضائية.
- 24 - سيمكو كريم محي الدين مصور حر
- 25 - عبد الستار عبد الكريم مصور صحفي في الجريدة اليومية "النقبة"
- 26 - ناصح سليم صحفي حر
- 27 - كاميران محمد عمر صحفي حر
- 28 - صلاح سيدك رئيس تحرير صحيفة "الاتحاد"
- 29 - شوكت شيخ يزدين ناشر
- 30 - مهدي خشنلو رئيس تحرير صحيفة "نصرى الكردى"
- 31 - مهدي سعد عبد الله رئيس تحرير صحيفة "الذراعي"
- 32 - سلوان عبد الغنى مهدي النعيمي وهو مترجم عراقي يعمل لحساب إذاعة صوت أمريكا في أوائل مارس 2004 قام مسلحان بإطلاق الرصاص عليه في سيارته.
- 33 - علي عبد العزيز مصور قناة "العربية" الإخبارية الفضائية على أيدي القوات الأمريكية في 18 مارس 2004.

34 – علي الخطيب المراسل لدى قناة "العربية" الإخبارية الفضائية على أيدي القوات الأمريكية في 18 مارس 2004.

35 – نادية نصرت المذيعة في شبكة إعلام العراق "Diyala Television" يوم 18 مارس 2004 عندما أطلق مسلحون النار على حافلة كانت تقلها مع زملائها.

36 – محمد أحمد سرحان عامل أمن يعمل في شبكة إعلام العراق "Diyala Television" يوم 18 مارس 2004 عندما أطلق مسلحون النار على الحافلة التي كانت تقله وزملاءه.

37 – نجيب رشيد يعمل فنياً في شبكة إعلام العراق "Diyala Television" يوم 18 مارس 2004 عندما أطلق مسلحون النار على الحافلة التي كانت تقله.

38 – عمر هاشم كامل مترجم عراقي يعمل لحساب مجلة التايم الأمريكية اغتيل بالرصاص في 26 مارس 2004.

39 – برهان محمد مزهور مصور عراقي يعمل مع محطة "ABC" الإخبارية الاسترالية قتل بطلقات من جانب القوات الأمريكية في مدينة الفلوجة في 26 مارس 2004.

40 – أسعد كاظم مراسل تلفزيون العراقية في 19 ابريل 2004 قتل من قبل القوات الأمريكية في نقطة تفتيش تابعه لها قرب منطقة سامراء شمال غرب العاصمة بغداد.

41 – حسين صالح سائق تابع لتلفزيون العراقية قتل في 19 ابريل 2004 شمال غرب العاصمة بغداد اثر إطلاق النار من القوات الأمريكية في نقطة تفتيش تابعه لها.

42 – Waldemar Milewicz فلاديمير ميلويكز مراسل حربي لتلفزيون الدولة البولندي قتل في 7 مايو 2004 جنوب بغداد.

43 – منير عمران منتج حربي لتلفزيون الدولة البولندي قتل في 7 مايو 2004 جنوب بغداد.

44 – رشيد حميد والي مساعد مصور في قناة الجزيرة الإخبارية القطرية قتل يوم 21 مايو 2004 في مدينة كربلاء.

45 – Shimsuke Hashida مراسل ياباني 61 عاماً مراسل الصحيفة اليابانية اليومية "Nikkan Gendai" قتل في 27 مايو 2004 جنوب العاصمة بغداد كما قتل مترجمه ولكن مجھول الهوية.

"Nikkan" مراسل ياباني 33 عاماً يعمل في الصحيفة اليابانية اليومية Kotaro Ogawa – 46 قتل في 27 مايو 2004 جنوب العاصمة بغداد كما قتل أيضاً المترجم الملازم له Gendai" ولكنه مجهول الهوية.

. 47 – محمود إسماعيل داود حارس في صحيفة "الصباح الجديد" قتل في 29 مايو 2004

48 – سامية عبد الجابر قتلت في 29 مايو 2004 إدارية وفنية في جريدة الصباح الجديد.

49 – ساهر سعد الدين ناعومي رئيس تحرير ثلاث صحف أسبوعية وهي "الميزان"، "الخيمة" و "الحياة الجديدة" قتل على أيدي مجهولين في سيارته في 3 يونيو 2004.

50 – حسام علي مصور عراقي قتل في الفلوحة في 15 أغسطس 2004.

51 – محمود حامد عباس 32 سنة مصور عراقي يعمل لمحطة التلفزيون الألمانية "Zweites Deutsches Fernsehen" (ZDF) قتل في الفالوجة في 15 أغسطس 2004.

52 – على جابر مرافق الصحفي الإيطالي Enzo Baldoni إنزو بالدني قتل في سيارته بالقرب من مدينة النجف وذلك بعد خطف الصحفي الإيطالي من السيارة في 21 أغسطس 2004.

53 – جمال توفيق سلمان مصور لحساب "Gazeta Wyborcza" قتل في 25 أغسطس 2004

54 – Enzo Baldoni إنزو بالدني 56 سنة مراسل مجلة "Diario Della Settimana" قتل في 26 أغسطس 2004 على أيدي جماعة مسلحة تسمى نفسها الجيش الإسلامي.

55 – مازن مسعود الطميزي (26 عاماً) صحفي فلسطيني يعمل مراسلاً لقناة الإخبارية الفضائية في العراق قتل اثر إصابته من إطلاق صاروخ من طائرة أمريكية على تجمع للعراقيين في بغداد في 12 سبتمبر 2004.

56 – أحمد جاسم رئيس القناة العراقية التلفزيونية قتل في 7 أكتوبر 2004.

57 – كرم حسين مصور عراقي يعمل لوكالة "برسفوتو" الأوروبية الإخبارية في الموصل قتل في 14 أكتوبر 2004.

58 – دينا محمد حسن صحافية عراقية مراسلة تلفزيون "الحرية" قتلت في حي الأعظمية اثر إطلاق النار عليها في 14 أكتوبر 2004.

- 59 – لقاء عبد الرازق مراسل قناة العراقية التلفزيونية قتلت في بغداد يوم 27 أكتوبر 2004 اثر إطلاق النار من مسلح عليها.
- 60 – مترجمة مجهلة الهوية اغتالها مسلح في بغداد يوم 28 أكتوبر 2004 .
- 61 – علي عدنان : القسم الفني في تلفزيون العربية في المنصور ببغداد في 30 / 10 / 2004 قتل بواسطة انفجار سيارة مفخخة .
- 62 – رمزية موشي : مكتب قناة "العربية" في بغداد اثر انفجار سيارة مفخخة استهدفت مقر القناة في التاريخ السابق نفسه .
- 63 – حسن علوان : مكتب قناة "العربية" في بغداد اثر انفجار سيارة مفخخة استهدفت مقر القناة في التاريخ السابق نفسه
- 64 – نبيل حسين : مكتب قناة "العربية" في بغداد اثر انفجار سيارة مفخخة استهدفت مقر القناة في التاريخ السابق نفسه . وقد سقط في هذا التفجير 7 قتلى .
- 65 – ضياء نجم مصور عراقي 47 سنه يعمل لدى وكالة رويتز للأنباء قتل أثناء تصويره اشتباكاً مسلحاً بين المسلحين العراقيين والعسكريين الأمريكيين في نوفمبر 2004 غرب بغداد.
- 66 – علي ضياء حسن صحفي عراقي في صحيفة النهضة العراقية قتل في 16 يناير 2005.
- 67 – هدى ضياء حسن صحافية عراقية في صحيفة النهضة العراقية قتلت في 16 يناير 2005.
- 68 – عبد الحسين خرعل صحفي عراقي يعمل مراسلاً لقناة "الحرة" الأمريكية للأخبار قتل مع طفله ابن الأربعة أعوام في 9 شباط(فبراير) 2005 في البصرة .
- 69 – رائدة الوزان مذيعة في تلفزيون "العراقية" قتلت في 28 فبراير 2005 في مدينة الموصل .
- 70 – نجم عبد خضر صحفي يعمل في جريدة "المدى" قتلاً بشاعة على طريق بغداد كربلاء بتاريخ 2005/ 5/16
- 71 – احمد آدم وهمـا صحفي يعمل في جريدة "المدى" قتل أيضاً على طريق بغداد كربلاء بتاريخ 2005/ 5/16

— حسام هلال سرسم مصور يعمل لحساب المحطة الفضائية التابعة للحزب الديمقراطي الكردستاني اختطف في 14 آذار (مارس) عام 2005 في الموصل وعثر على جثته بعد أسبوعين من خطفه .

ثانياً: اختفاء الصحفيين :

1 — اختفاء Frédéric Nerac فيديريك نيراك المصور التابع لشبكة "ITN" البريطانية للأخبار في 23 مارس 2003 بعد إطلاق النار على السيارة التي كان يستقلها من قبل القوات العراقية على مشارف مدينة البصرة .

2 — اختفاء المصور الصحفي عصام هادي محسن الشومري في 15 أغسطس 2004 والتابع لمحطة 'Suedostmedia' التابعة للتلفزيون الألماني .

3 — اختفاء الصحفي جمال عبد الجبار الذي يعمل في صحيفة النهضة العراقية في 29 ديسمبر 2004.

ثالثاً: خطف الصحفيين :

1 — الكسندر جورданوف 40 عاماً مراسل محطة تليفزيون كابا خطف في 8 فبراير 2004.

2 — ميكل جارين صحفي أمريكي من أصل فرنسي خطف ومتزوجه في مدينة الناصرية في 13 أغسطس 2004.

Christina Chesnot — 3 Georges كريستان شينو 38 سنه مراسل إذاعة فرنسا "RFI" و Malbrunot جورج مالبونو 40 عاماً مراسل لصحيفة "Le Figaro" صحفيين فرنسيين خطفا في 20 أغسطس 2004 واطلق سراحهما في 22 ديسمبر 2004.

Florence Aubenas — 4 Florence Aubenas 43 عاماً صحفية فرنسية مراسلة لصحيفة "Libération" الفرنسية خطفت ومتزوجها العراقي حسين حنون السعدي في يناير 2005 بعد مغادرتهما الفندق.

" Giuliana Sgrena — 5
" Giuliana Sgrena سجرينا صحفية ايطالية تعمل مراسلة للصحيفة اليومية
ـ " Mainfesto" وخطفت وهي في طريقها إلى الفلوجة في 4 فبراير 2005"

6 — Budiyanato Meutya Hafid مراسل التلفزيون الاندونيسي خطف والمصور الاندونيسي أيضا خلال طريقهما من عمان إلى العراق لتغطية مراسم الاحتفال بعاشوراء في 15 فبراير 2005 وقد تم الإفراج عنهما يوم 21 فبراير 2005.

7 — رائدة الوزان مذيعة في تلفزيون "العراقية" خطفت مع ابنها في الموصل أثناء توجهها للعمل في 21 فبراير 2005 وقد تم العثور على جثتها في 28 فبراير 2005 في مدينة الموصل .

8 — المصور المسيحي حسام هلال سرسم الذي يعمل لحساب المحطة الفضائية التابعة للحزب الديمقراطي في كردستان اختطف في 14 آذار (مارس) عام 2005 في الموصل وعثر على جثته بعد أسبوعين على خطفه.

9 — صباح سلمان صحفي عراقي معروف عمل رئيس تحرير صحيفة "اليومية" وصحيفة "بغداد" اختطف في منتصف مايو / أيار عام 2005 .

ملحق رقم (2) احتجاز صحافيين عراقيين

بغداد: أ. ف . ب في 2005/5/5 : أعلن الجيش الأميركي اليوم الخميس أن القوات الأميركية والعراقية تحتجز تسعة صحافيين عراقيين يعملون لحساب منظمات إخبارية دولية للاشتباه في تقديمهم المساعدة لل المسلحة، مؤكدا أنهم يحتجزون بدون توجيه اتهامات لهم. وأفاد الكولونيل ستيف بويلان المتحدث باسم القوات الأميركية في العراق أن الصحافيين المحليين يعملون لحساب سبع منظمات إخبارية غربية معقليون حاليا وبعضهم "محتجز منذ عدة أشهر".

ويعتقد أن الجيش الأميركي يحتجز صحافيين اثنين تابعين لوكالة فرانس برس رغم أن الضباط الأميركيين لم يؤكدوا سوى اعتقال صحافي واحد يعمل لحساب الوكالة وانه تم ترحيله مؤخرا إلى سجن أبو غريب في بغداد. وكان الصحفي عمار دحام خلف اعتقل في 11 نيسان (أبريل) على يد جنود الأميركيين. وقالت عائلة الصحفي أن الجنود فتشوا منزله الواقع في الرمادي على بعد مئة كيلومتر غرب بغداد. وقد تقرر نقله إلى سجن أبي غريب في 26 من الشهر الماضي.

كما اعتقلت الشرطة العراقية مصور فرانس برس فارس نواف عيساوي في الأول من أيار (مايو) بينما كان يلتقط صورا في الفلوحة على بعد 50 كيلومترا غرب بغداد قبل أن تسلمه إلى القوات الأمريكية، حسبما ذكرت عائلته. وترفض القوات الأمريكية حتى الآن تأكيد اعتقاله. ومن بين المعتقلين المصور التلفزيوني عبد الأمير حسين الذي يعمل لحساب شبكة "سي بي اس" الإخبارية والذي أصيب بنيران قوات التحالف أثناء تغطيته اشتباكات في الموصل شمال العراق في نيسان (أبريل).

* الدكتور قيس جواد العزاوي: باحث وكاتب عراقي وناشط حقوقى بارز، شارك في/ورأس تحرير عدة مجلات وصحف بالعربية والفرنسية أثناء منفاه البالبىروتى والباريسى، يرأس تحرير "الجريدة" التى تصدر فى بغداد.

الدكتور هيثم مناع

حماية المدنيين في الثقافة العربية

لم يكن من السهل التأسيس، في الثقافات البشرية القديمة، لمفهوم حماية المدنيين، والتمييز بين المقاتل وغير المقاتل. فهناك تداخل بين قواعد الحرب والمنظومة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. وأحياناً تدخلت الغنيمة المادية من متعة ومال وأرض بالغنية البشرية من أطفال وسبايا. علينا انتظار ظهور دعوة السيد المسيح لاستقرار منطق جديد ينادى بـ"الاعتداء على الآخر أو احتقاره أو الإساءة إليه". فعلى أقل من مائة ميل من هنا (عمان)، جسدت حياة السيد المسيح القصيرة ووصاياه نضالاً لا سابق له ضد العنف وزراعة مفهوم الاطمئنان النفسي والحماية الروحية بأسمى معانيها الإنسانية. حيث قامت أركان دعوته على منطق التمسك والتكامل بين الحقيقة والعدالة والحب والسلام. وقد جاء في إنجيل متى: "سمعتم أنه قيل لكم: أن تحب قرباك وتبغض عدوك. أما أنا فأقول لكم: أحبوا أعداءكم، وباركوا لاعنيكم، وأحسنوا معاملة الذين يبغضونكم، وصلوا لأجل الذين يسيئون إليكم ويغضبونكم". متى 43:5

لقد أوجدت البشرية عبر التاريخ أشكالاً متعددة لحماية نفسها من العنف وفظائع الحرب أو على الأقل التقليل من أهوال الاعتداء على النفس والعرض والمعتقد والطبيعة والأرض. في المجتمع العربي قبل الإسلامي ابتكر العرب الأشهر الحرم، وهي أشهر يحرم فيها وقوع الحرب لأي سبب أو مبرر كان حفظاً للنفوس ورداً للعدوان. وقد سميت الحروب التي جرت في الأشهر الحرام بالفجار والمفاجرة وغير من خاصتها، ويعرف العرب فجارات أربع.

كرم الإسلام الإنسان لأدميته، لم يفرق في هذا التكريم بين طفل وكهل، امرأة ورجل، أسود وأبيض عربي وأجمي، مسلم أو غير مسلم. نص التكريم لا قيد فيه ولا حصر (ولقد كرمنا بني آدم)، والتكريم لغة يزيد عن الحق. من هنا شكلت هذه اللحظة التاريخية تأسيساً لحقبة جديدة تعطي كل أسباب التغيير المجتمعي أدلة جوهريّة تعتبر الإنسان، باستعارة تعبير إخوان الصفا، "أكمل الموجودات وأتم الكائنات وأفضل المخلوقات". فالإنسان في القرآن الكريم خليفة الله تعالى في الأرض، ومزود بالعلم والعقل. هذه الخاصية لم تكن لمخلوق سواه: "وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة"، أي الإنسان الذي جاء في وصفه: "لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم".

لا يمكن قراءة هذا التكريم دون حفظ حق الحياة باعتباره الشرط الواجب الوجوب للتمتع بأي حق أو تكريمه. وعلى هذا الصعيد، لا ينتظر القرآن الكريم ليحدد هوية الجريمة. فالضحية الواحدة خسارة لا تتوارد والجريمة تبدأ بحياة الفرد الواحد كما جاء في القرآن الكريم: "من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفساً

بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا ". إن كان هذا النص يؤكد على شيء، فهو أن الإبادة الجماعية في القرآن تبدأ بقتل نفس واحدة.

السلام في الإسلام يعني السلام والسلامة والتسليم والصلح والبراءة من العيوب والسلام من كل عيب. وهو اسم من أسماء الله الحسنى حيث جاء في القرآن الكريم: **هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقَدُوسُ السَّلَامُ** (سورة الحشر : الآية: 23). وفي الحديث الشريف **اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمَنْكَ السَّلَامُ**(وفي سورة يونس: " وَاللَّهُ يَدْعُ إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ") الآية: 25). لم يكتف الإسلام بذلك، بل أصدر القرآن أمره الإلهي للمؤمنين، **فَإِنَّمَا يَا إِلَيْهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوهُمْ فِي السَّلَامِ كَافِرُهُمْ بِالْبَقْرَةِ** الآية: 208). والسلام في الاصطلاح لا يخرج عن هذا المعنى، والسلام في القرآن الكريم هو الأصل والقاعدة والغاية والعزيمة في علاقات الناس مع بعضهم البعض أفراداً وشعوباً ومؤسسات.

الإمام محمد الحسيني الشيرازي، وهو من أبرز المدافعين عن أطروحة اللا عنف في الإسلام، يؤكد على تحريم الإسلام للعدوان والطغيان بالقول: "لا يجوز الاعتداء والطغيان، كذلك لا يجوز التعسف في استعمال الحق، كما لا يجوز الفتوى والقضاء على طبق التعسف إذا كان التعسف يصل إلى الضرر الكبير في حق نفسه ومطلق الضرر في حق الغير، وإلا جاز إذ لا نص بالنسبة إلى لفظ التعسف، وإنما الميزان هو ما ذكر في الشريعة من لفظ، لا ضرر ولا ضرار.."

"وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين". وفي المعنى نفسه كان الحديث النبوى الشريف الذى جاء فيه ببيان رسول الله: "إنما أنا رحمة مهداة". والإمام علي بن أبي طالب يقول إن الناس "صنفان، إما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق".

هذا بلا نقاش منطوق الآية الكريمة: "لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يَقْاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَبِخِرْجَتِكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبْرُوْهُمْ وَتَقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُ الْمُقْسِطِينْ". هذه الآية التي تؤسس لحماية المدنيين في كل زمان ومكان، تطالب بالبر وحسن المعاملة والقسط والعدل في المعاملة مع أي مدني.

زرعت هذه الآية الكريمة الأساس الفقهي والقانوني والعرفي لحماية المدنيين، وجاءت مجموعة آيات وأحاديث وقواعد فقهية لتعطيها بعدها الكامل في التاريخ والثقافة عربية وإسلامية مثل: الأصل براءة الذمة، الضرر لا يزال بالضرر، لا تزر وازرة وزر أخرى، لا ضرر ولا ضرار، أحب للناس ما تحب لنفسك، من أغاث ملهوفا قضى الله له سبعين حاجة أولها تدبير أمر نفسه. لا عقوبة في العقوبة ولا عقوبة دون جرم، والخطأ في العفو خير من الخطأ في العقوبة.

على هذه القواعد الجوهرية، أ始建 الحضارة العربية لدولة العهد والقانون وذررت قواعد علاقات غير بربوية بين الدول تقوم على احترام المواثيق والاتفاقيات المعقودة. ولا يمكن تصور اتفاقية أو دستور يحرمان روح القرآن ولا يقونان على احترام المواثيق والأعراف والالتزام بالعهود، سواء كانت عامة أو

خاصة: (يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود) (وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها، وقد جعلتم الله عليكم كفلاً) (وإن استتصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق) (إلا الذين عاهدتم من المشركين، ثم لم ينقصوكم شيئاً، ولم يظاهروا عليكم أحداً، فأنتموا إليهم عهدهم إلى مدتهم، إن الله يحب المتقين).

حرم النبي محمد قتل النفس غير المقاتلة والاعتداء على النساء والشيوخ والأطفال والأملاك وقطع الشجر والإضرار بمصادر المياه والتحرق وكل ما يعود على الإنسان بنفع في الحروب. ويروى عنه قوله: "لا تغلو ولا تغروا ولا تمثلو ولا تقتلوا وليديا ولا شيخا". كذلك يحصن القرآن على مبدأ الحياد الإيجابي، أي السعي إلى المصالحة في الحروب كمبدأ أول ثم التدخل ضد الفئة الباغية في حال استمرارها في العداون. وقد بقىت الوصايا الأساسية مجتمعة على لسان وصية أبي بكر الصديق الشهير: "يا أيها الناس، قفوا أوصيكم بعشر، فالحافظوها عنى: لا تخونوا، ولا تغلو، ولا تمثلو، ولا تقتلوا طفلاً صغيراً ولاشيخاً كبيراً ولا امرأة، ولا تعقروا نخلاً، ولا تحرقوه، ولا تقطعوا شجرة مثمرة، ولا تذبحوا شاة، ولا بقرة ولا بعيراً إلا ل maka". إنها تجمع أسس حماية الحقوق الأساسية للناس في زمن الحرب، حيث تمنع التعرض للمدنيين والفئات المستضعفة وتطلب بالحفظ على ما هو حي من النبات والحيوان. وقد أضيف لها عدم هدم بيت أو صومعة أو مكان عبادة في مأثرات الإمام علي بن أبي طالب وعمر بن عبد العزيز.

هل يمكن مع هذه المبادئ قبول مبدأ الاعتداء على المدنيين في السلم والحرب أو التبرير لخطف الصحفيين؟ وعلى أي أساس يحاول من يخطف صحيفياً أو عالماً في الحقل الإنساني تبرير عمله؟ وهل لهذا في العرف والدين والقيم العربية أساس؟

هذه الأسئلة طرحت نفسها من جديد، مع خطف المدنيين وغير المحاربين في الأزمنة الحديثة ظاهرة عالمية. هذه الظاهرة كان لها دوافع اقتصادية حيناً، سياسية حيناً، بل واجتماعية في بعض الأحيان. ويمكن القول أن الدين لم يكن أول وسائل التبرير الإيديولوجية لهذه الظاهرة. فليس لمافيا الخطف دين تختبئ وراءه، كما أن الاتجاهات اليسارية الثورية لم تكن دينية وأحياناً كانت ذات موقف مناهض للأديان. لقد بدأت ظاهرة الاعتداء على المدنيين في المجتمعات العربية والإسلامية متأخرة نسبياً. من هنا عدم عميقها الفكري والنظري وسطوية الأطروحات التي تقوم عليها (مثل فكرة وقوع حوادث خطف في عهد النبي محمد، مع إعطاء نفس الأمثلة دائماً: خطف ثمامنة بن آثال وسلمة بن الأكوع ومن معه وبعض أهل الحرث ورجل منبني عقيل)، وهي أمثلة لا علاقة لها بخطف المدنيين أو اعتقالهم تعسفاً أو المس من كرامتهم، وليس سوى ذرائع لمنهج سياسي متطرف يبحث لنفسه عن ثوب ديني).

إذا كانت الصحافة وثورة الاتصال من بنات عصرنا، فالإعلام هو الابن الشرعي للديانات السماوية. فقد كانت الوثنية، كما ينوه مارك أوجيه في كتابه (عقربية الوثنية) غير تبشيرية ولم تعرف أو تختر الإعلام والدعاوة للتعریف بمعتقداتها. في حين كانت الديانات الكبرى تبشيرية وإنسانية الطابع والدعوة، وبالتالي

جعلت من وظائفها الأساسية وظيفة الإعلام. وكما يقول الباحث الإسلامي مسعود صيري : نحن "نعتبر أن إحدى وظائف الرسالة التي جاء بها محمد صلى الله عليه وسلم هي وظيفة الإعلام، والتي عبر عنها القرآن الكريم بالبلاغ، كما قال تعالى " وقل للذين أتووا الكتاب والأميين أَسْلَمْتُمْ، فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدْ اهْتَدُوا، وَإِنْ تُولُوا، فَإِنَّمَا عَلَيْكُمُ الْبَلَاغُ" (آل عمران : 20) : " ما على الرسول عليك إِلَّا الْبَلَاغُ " (المائدة : 99)، قوله تعالى : " يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك، وإن لم تفعل فما بلغت رسالته " (المائدة: 67)، قوله تعالى : " فَهُلْ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ " (النحل : 82)، قوله : " الَّذِينَ يَبْلُغُونَ رِسَالَاتَ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشُونَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهُ " (الأحزاب:39). كذلك غيرها من الآيات التي تدل على أن الوظيفة الأولى للأئمة والمرسلين والمصلحين هي رسالة إعلامية في المقام الأول. وهذا يعني أن الصحفيين الذين يتزرون آداب المهنة الصحفية، ولا يتذمرون الصحفة وسيلة لنشر الرذيلة بكل أنواعها، جنسية كانت أو فكرية، يأتون عملاً يشبه عمل الأنبياء والمصلحين. وهذا يدل على شرف وعظم العمل الصحفي إن التزم الآداب الشرعية، واحترم منهج الصحافة العلمي .

من هذا التعريف الديني، نعود لتعريف مدنى نعتمده لا يتعارض معه، بل يتناول أكثر من بعد له: "الصحي" بمفهوم المهنة النبيل هو شاهد الحقبة ومؤرخ اللحظة وأمين بيت مال الحياة اليومية للناس. بهذا المعنى، وبقدر ما يكون أميناً في رسالته، فهو يتصدى مباشرةً أو بشكل غير مباشر لعملية تدنيس الوعي في المجتمعات البشرية وي تعرض للمخاطر التي يعرفها ناشط حقوق الإنسان والمراقب الدولي وعامل الصليب والهلال الأحمر باعتباره في فوهة الحدث".

بوصفه كذلك، أي صحافي ينسجم مع أخلاق وقيم مهنته، نجد رفضاً عفوياً وشعبياً في العالم العربي لفكرة الاعتداء على الصحفي. كذلك نجد مقالات شجب في جملة الأواسط، علمانية ودينية، لعمليات خطف الصحفيين. ذلك منذ اعتقال السوفييت في أفغانستان لصحفيين تسللوا لنقل صورة عما يحدث تحت الاحتلال السوفييتي، وخطف صحفيين أوربيين في لبنان الحرب الأهلية، والتعدي على الصحفيين في مختلف بلدان العالم.

يمكن القول، أن ثورة الاتصالات وعصر الفضائيات قد عزز الوعي العام بأهمية الصحفي كمصدر أساسي للثقافة اليومية للناس. لذا أصبح الاعتداء على الصحفيين قضية تثير التعاطف الشعبي وليس فقط تضامن أهل المهنة والكار. كذلك أصبح النقاش في هذا الموضوع أكثر شمولاً واتساعاً وعمقاً. ليس أدل على ذلك من حفلات التضامن الكبيرة في أواسطجالية الإسلامية في فرنسا مع الصحفيين الفرنسيين عند اختطافهما، والتعاطف الكبير في العالم العربي مع قضية فلورنس أوبيناس. كذلك، هل من الضروري التذكير بأن صفحة التضامن مع الصحفي العربي تيسير علوني كانت تستقبل في أوج الحملة من أجل إطلاق سراحه قرابة 30 ألف زائر في اليوم؟

يمكن القول أن اختطاف صحفيين من فرنسا، مشهود لهما بالأمانة المهنية والعلاقة الطيبة مع العالم العربي قد لعب دور الصدمة في الوعي العام العربي. قبل ذلك كان الاختطاف موضوعاً مشوشًا في ذهن العامة

والخاصة. البعض يجد فيه سلاح الضعيف، والبعض الآخر يرفض جملة وتفصيلاً منطق الغاية تبرر الوسيلة. لكن ممارسات قوات الاحتلال في العراق خلقت دون شك زعزعة في جملة القيم والمقومات الأخلاقية لسلوك الأفراد والجماعات. وبالتالي، لا تستغرب نقاشاً حاداً حول قضية خطف صحفي أمريكي مثلًا. لقد كان لقضية الصحفيين الفرنسيين أن أعادت طرح السؤال في نطاقه الصحيح: أي قضية السلام النفسية والجسدية للمدنيين في ظروف الحرب والأزمات. وكان للعدد الكبير من تدخلات رجال الدين ما همش وجهة النظر التي تبرر أو تتفهم مسألة خطف مدني من بلد الدولة المحتلة.

الشيخ يوسف القرضاوي مثلًا يؤكّد أن "الإسلام يرفض خطف المستأمين والاعتداء عليهم خاصة إذا كانوا قد جاءوا للبلاد الإسلامية في مهمة إنسانية مثل الصحفيين الفرنسيين لأنهم يقومون بنقل حقائق ما يجري في العراق للرأي العام في بلادهم وفي العالم". لقد وضح: أن "الإسلام يحتاط في أمر الدماء، ولا يجوز للمسلم أن يخطف الأبرياء الذين ليس لهم في العير ولا في التفير، وليس لهم علاقة بالحرب، ويشدد (الإسلام) على حقن دماء الناس".

الشيخ محمد حسين فضل الله يؤكّد على: "رفض خطف الأجانب سواءً أكانوا فرنسيين أو غير فرنسيين ولا سيما الصحفيين الذين لا يسيئون إلى القضايا الإسلامية وخصوصاً مع التهديد بقتلهم، لأن ذلك يسيء إلى صورة الإسلام والمسلمين في العالم ويخالف القاعدة القرآنية الشرعية في قوله تعالى (ولا تزر وازرة وزر أخرى)".

وفي 30 أغسطس 2004 أصدر الإخوان المسلمون بياناً يؤكّدون فيه على رفضهم لأسلوب اختطاف الصحفيين الذين يدخلون العراق بهدف ممارسة عملهم الصحفى البحث وتغطية الأحداث وكتابة التقارير عنها، كما يرفضون أي مساس بالنفس الإنسانية بدون وجه حق.

يمكننا أن نقرأ على صفحات الأنترنيت طرفاً واسعاً من النقاش حول ضرورة حماية الصحفيين، عند السؤال الأزلي: هل ترك الصحفي عمله كصحافي يسمح باختطافه؟ هل يجوز ذلك إن لم يكن بالدليل القاطع يعمل لصالح جيش الاحتلال؟ هل يجوز الحكم عليه بالإشاعة والتخيّم؟ أليس من الظلم أن يحاسب الصحفي على لقاء مع برير أو مقابلة مع بن لادن؟

هل يعني ذلك أنه تخلى عن القيم الأساسية للعمل الصحفى وفق نظرية المسؤولية الاجتماعية للصحافة؟ هذه النظرية التي تدعو لأن لا يكون الإعلام قائماً على الكسب بما يضر مصالح المجتمع الإنساني. ومن العجيب أن يكون أساس هذه النظرية التي طرحت بشكل معاصر في تقرير "لجنة حرية الصحافة الأمريكية الصادر عام 1947م، جرى التنبيه فيه إلى أن التجاوزات التي تحدث من قبل الإعلام والصحافة لها أكبر الضرر على المجتمع. ذلك بشكل يرفض جعل الكسب غاية للصحافة إن قام على ضرر لمصالح المجتمع، ويرفض تبرير البحث عن زيادة عدد القراء في موضوعات مثيرة. وبكلمة، ضرورة اعتماد ضوابط أخلاقية مهنية تحمي الصحافة من جنوحات أية سلطة، باعتبارها أيضاً سلطة رابعة. فيما يكتبه ديني إليوت بتعريفه لطبيعة المسئولية الإعلامية من خلال ثلاثة زوايا، هي :

أولاً : مسؤولية الإعلامي تجاه المجتمع العام، ويتحقق ذلك من خلال إتاحة المعلومات وعدم إلحاد الضرر بالآخرين.

ثانياً: مسؤولية الإعلامي تجاه المجتمع المحلي، وهي امتداد للمسؤولية الأولى. تعتمد على نشر ما يتوقعه الأفراد من المجتمع، وما يتوقعه المجتمع من الأفراد، وإخبار الناس بما يحقق صالحهم الآني والمستقبلبي، وأداء الرسالة السابقة بطريقة لا تقلل من ثقة الناس في مهنة الصحافة والإعلام.

ثالثاً : مسؤولية الإعلامي تجاه نفسه، من خلال أداء الرسالة الإعلامية بأقصى قدر من الدقة والأمانة والصدق وال الموضوعية لما يعتقد أنه صالح للمجتمع (عن محمد حسام الدين).

أما الخطف، فهو اعتداء على سلامة النفس والجسد وحرية الشخص وخطر لا يمكن تقديره على حق الحياة. وبهذا المعنى ترفضه الديانات السماوية والفلسفات الإنسانية الكبرى. وإن كان الفقهاء يقولون، كما يذكر مسعود صبري، "بأنه لا يجوز أن يعتدي المقاتلون المسلمين على غير المسلمين"، فإني أحب أن أؤكد على أن أصل الحرمة غير مرتبط أو مرهون بالدين بل بالشخص. لا يجوز خطف الصحفيين المسلمين أو غير المسلمين، لأن في ذلك تعبير عن الظلم. وقد جاء الحديث القديسي الصحيح: "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرباً، فلا تظالموا".

إن كان العداون محرباً بصفة عامة، فإن القرآن الكريم أكد على تحريمـه في حالة الكره، وأكـد ألا يدفعـ الكـره الناس إلى العـداـنـ. قال تعالى : (ولـا يـجـرـمـنـكـ شـذـانـ قـوـمـ أـنـ صـدـوـكـ عنـ المسـجـدـ الحـرـامـ أـنـ تـعـتـدـواـ، وـتـعـاـنـوـنـاـ علىـ البرـ وـالتـقـوـىـ وـلـاـ تـعـاـنـوـنـاـ عـلـىـ الإـثـمـ وـالـعـدـاـنـ) (المائدة: 2) بل منطق الآية يؤكـدـ كما يـجـمـعـ المـفـسـرـونـ علىـ أـنـ هـمـاـ كـانـ كـرـهـ بـعـضـ الـمـسـلـمـيـنـ لـقـوـمـ بـسـبـبـ قـيـامـهـ بـخـطاـ أوـ جـرمـ كـبـيرـ، لاـ يـكـوـنـ ذـلـكـ أـيـضاـ دـافـعاـ لـلـاعـتـدـاءـ.

يتـبـيـنـ منـ خـالـلـ الأـدـبـيـاتـ الـحـدـيـثـةـ الـتـيـ تـتـاـولـتـ مـسـأـلـةـ خـطـفـ الصـحـفـيـنـ رـفـضـ هـذـاـ المـنـطـقـ، باـعـتـبـارـهـ نـوـعـ مـنـ الـاعـتـقـالـ التـعـسـفـيـ فـيـ لـغـةـ حـقـوقـ الـإـنـسـانـ وـالـحـبـسـ بـلـ ذـنـبـ فـيـ لـغـةـ الـفـقـهـاءـ. مـعـرـوفـ أـنـهـ لـاـ يـشـتـرـطـ فـيـ الـحـبـسـ أـنـ يـكـوـنـ فـيـ مـكـانـ مـعـدـ لـلـحـبـسـ، بلـ قـدـ يـكـوـنـ مـنـعـ الـإـنـسـانـ عـنـ مـباـشـرـةـ حـيـاتـهـ نـوـعـاـ مـنـ الـحـبـسـ المـحـرـمـ. وـقـدـ عـرـفـ الـفـقـهـاءـ الـحـبـسـ بـأـنـهـ : تـعـوـيقـ الشـخـصـ وـمـنـعـهـ مـنـ التـصـرـفـ بـنـفـسـهـ وـالـخـروـجـ إـلـىـ أـشـغالـهـ وـمـهـمـاتـهـ الـدـينـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ. وـلـيـسـ مـنـ لـوـازـمـهـ الـجـعـلـ فـيـ بـنـيـانـ خـاصـ مـعـذـلـ ذـلـكـ، بلـ الـرـبـطـ بـالـشـجـرـةـ حـبـسـ، وـالـجـعـلـ فـيـ الـبـيـتـ أـوـ الـمـسـجـدـ حـبـسـ. (الـمـوسـوعـةـ الـفـقـهـيـةـ، جـ16ـ/ـ283ـ).

الـحـبـسـ، كـماـ يـذـكـرـ مـسـعـودـ صـبـريـ، "لـاـ يـشـرـعـ إـلـاـ فـيـ الـاتـهـامـ، معـ الـاخـتـلـافـ الـوارـدـ بـيـنـ الـفـقـهـاءـ فـيـ مـشـرـوـعـيـتـهـ. وـإـنـ كـانـ الـرـاجـحـ جـواـزـ الـحـبـسـ لـمـتـهـمـ، غـيـرـ أـنـ خـطـفـ الصـحـفـيـنـ وـجـبـسـهـمـ عـنـ عـلـمـهـ فـيـ غـيـرـ مـحلـهـ، لـأـنـهـ غـيـرـ مـتـهـمـينـ".

كـماـ بـيـنـتـ فـيـ كـتـابـ "الـإـسـلـامـ وـالـقـانـونـ الـإـنـسـانـيـ الـدـولـيـ": لـاـ يـوـجـدـ بـاـتـقـاقـ كـبـارـ رـجـالـ الـدـينـ، سـنـةـ وـشـيـعـةـ وـإـسـمـاعـيلـيـةـ وـعـلـوـيـةـ وـمـوـحـدـيـةـ وـإـبـاضـيـةـ، وـفـقـاـ لـمـرـاجـعـاتـاـ، أـيـ نـصـ أـوـ فـتـوـىـ أـوـ قـرـاءـةـ تـشـيرـ لـخـلـافـ أـوـ

تعارض مع اتفاقيات جنيف الأربع والبروتوكولين الملحقين بها. وكون البلدان الإسلامية قد أقرت بهذه الاتفاقيات التي أجمعـت على أن العاملـين في الصحافـة مـمن لهم عـقد الأمـان، ولهم ذـمة وعـهد في آية دولة يدخلـونها، واجب احـترام العـهد باعتبارـه من قـواعد الإـسلام الأساسية كـما سـبق وأوضـحـنا. لقد نصـت المـادة (79) من البرـوتوكـول الإـضافـي الأول الملـحق بـاتفاقـيات جـنيـف لـسـنة 1949 "بعد الصـحفـيون الذين يـباشـرون مـهمـات مـهـنية خـطـرة فـي منـاطـق النـزـاعـات المـسلـحة أـشـخـاصـاً مـدنـيين ... يـجب حـماـيتـهم بـهـذه الصـفة بـمـقـتضـى أـحكـام اـتفـاقـيات وـهـذا البرـوتوكـول، شـرـيطـة أـن لا يـقومـوا بـأـي عمل يـسيـء إـلـي وضعـهـم كـأشـخـاصـ مـدنـيين، وـذـلك دون الإـخلـال بـحـق المـراسـلين الحـربـيين...".

لا يـجوز نـقضـ هذا العـهد إـلا إـذا خـالـف الصـحـافـيون مـهـنـتهم، وـتـحـولـوا مـن مـدنـيين يـقومـون بـواجـب الإـعلام الإـنسـاني عن الأـحوالـ الحـربـية وقتـ القـتـالـ والـاحتـلالـ. فإنـ أـصـبـحـوا جـزـءـاً مـن جـيشـ المـحتـلـ بـأـية صـورـةـ من صـورـ الجـيشـ وـوـظـائـفـهـ، فقدـوا صـفـتهمـ كـمـدنـيينـ وـشـملـتـهمـ اـتفـاقـيةـ جـنيـفـ التـالـثـةـ.

بعدـ هـذـا العـرضـ، يـمـكـنـنـا أـن نـلـاحـظـ أـن الـاتـجـاهـاتـ السـائـدـةـ فـي الـخـطـابـ الـديـنـيـ وـالـسـيـاسـيـ وـالـثقـافـيـ الشـعـبـيـ وـالـمـعـرـفـيـ فـي الـعـالـمـ الـعـرـبـيـ تـعـتـبـرـ الـيـوـمـ قـضـيـةـ خـطـفـ الصـحـافـيـنـ تـعدـ عـلـى العـهـدـ. تـعـدـ عـلـى الـأـمـنـ الـشـخـصـيـ وـنـوعـ مـنـ الإـفسـادـ وـانتـهـاكـ لـحـقـ الـحـرـيـةـ الـذـيـ سـنـهـ اللهـ لـخـلـقـهـ جـمـيعـاـ وـاعتـبـرـتـهـ الـفـلـسـفـاتـ الـكـبـرـىـ حـقاـ طـبـيعـياـ لـكـلـ إـنـسانـ.

هيـثمـ منـاعـ مـفـكـرـ عـرـبـيـ وـناـشـطـ حـقـوقـيـ، المـتـحدـثـ باـسـمـ اللـجـنةـ الـعـرـبـيةـ لـحـقـوقـ الـإـنـسـانـ، لـهـ أـكـثـرـ مـنـ ثـلـاثـينـ مؤـلـفـاـ مـنـهـاـ "موـسـوعـةـ الـإـمعـانـ فـيـ حـقـوقـ الـإـنـسـانـ" وـ"مـسـتـقـلـ حـقـوقـ الـإـنـسـانـ".

بحـثـ مـقـدـمـ إـلـيـ نـدوـةـ حـمـاـيـةـ الصـحـافـيـنـ فـيـ زـمـنـ الـأـزـمـاتـ، عـمـانـ 15/5/2005

الدكتور هيثم مناع
في وسائل التدخل لحماية الصحفيين
(دول، منظمات دولية، جماعات مسلحة)

لم يكن اختطاف مصطفى الديراني في 1994 أول عملية تقوم بها الأجهزة الإسرائلية. لكنها كانت، حسب علمي، مناسبة لمواجهة مفتوحة بين نشطاء لحقوق الإنسان. فقد كانت الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان قد أوفدت قبلها بعثة تحقيق إلى لبنان، شارك فيها المحامي باتريك بودوان الأمين العام للفردية وفتىز والدكتورة فيوليت داغر عضو المكتب التنفيذي والمسئولة عن المشرق. حدث الخطف يوم موعد صدور بيان البعثة بنتائج التحقيق، فأضاف كلاهما للبيان الصحفي إدانة واضحة للعملية. ذلك انطلاقاً من أن الغاية لا تبرر الوسيلة وأن آلية عملية اختطاف هي اعتداء خارج القانون على سلامة النفس والجسد وحرية الأشخاص. الأمر الذي جعل رئيس الفدرالية حينها، المحامي دانييل جاكوبى، يقيم الدنيا على كاتبة البيان. فالديراني بالنسبة له "إرهابي واحتلابي لا يختلف عن اعتقال مجرم". ثم "إن لم يكن بوسع الدولة اللبنانية تصنيفه كذلك واعتقاله، فواجب آلية دولة قانون قادرة على ذلك أن تمارسه". لم يتطرق الطاقم الموالي لإسرائيل حسب ما ذكر، لا لظروف الاعتقال الرهيبة في المبني 1391 ولا للتعذيب أو الاعتداء الجنسي على المختطف..

كان من الواضح وجود قراعتين لحقوق الإنسان: الأولى سياسية براغماتية تعتمد منطق الدولة Etat d'Etat والالتزام الإيديولوجي المسبق، أما القراءة الثانية فتطلق من القانون الدولي لحقوق الإنسان والعرف والقانون الإنساني الدولي. ولعل الخلل الأساسي قد جاء من التناقض الجوهرى بين ملهمي القانون الدولى الأوائل (وأغلبهم في الأساس من أوربة والولايات المتحدة قبل اجتياح مناطق العالم الأخرى لهذا الحقل)، وبناء الحضارة الغربية المتفوقة ماديا، بكل ما يتربى على التفوق من التفكير بمنطق مركزي أوربي ثم مركزي أمريكي مع القبول الضمني بالمارسة القائمة على مبدأ "البؤس للضعيف والمغلوب".

آخر فصول القصة، كانت في مباحثات غير مباشرة بين حزب الله (المصنف إرهابيا) وحكومة آريل شارون (المتهم بجرائم حرب) أدت للإفراج عن عدد كبير من المعتقلين منهم الديراني. ذلك تحت أنظار صليب أحمر اكتفى بنقل الرسائل ومنظمات حقوقية شجبت أو صمت.

أبدأ بهذا المثل لغرض تفكيك مفهوم ستاتيكي عن الوسائل القانونية، دولية كانت أو محلية، للحماية. وللقول بأن هناك بالتأكيد جملة وسائل غير نمطية يمكن أن تتدخل لتغطية نقاط الضعف الكبيرة في قضية حماية المدنيين في زمن الحرب والسلم.

يمكن أيضاً، على سبيل المثال لا الحصر، ذكر ظاهرة خطف الطائرات. تعود جذور هذه الظاهرة إلى عام 1950 عندما جرت عدة محاولات خطف طائرات نجحت ثلاثة عمليات منها. كانت الدول هي الملهم

الأول حين اختطفت الأجهزة الفرنسية طائرة ركاب تحمل قياديي جبهة التحرير الوطني الجزائرية. لم تثر تلك العمليات أي اهتمام آنذاك، خاصة وأن السنوات التالية لم تشهد محاولات مماثلة. لكن بداية الحرب الباردة بين الاتحاد السوفييتي والولايات المتحدة كانت مؤشر لازدهار هذه الظاهرة. ففي عام 1960 وقعت سبع عمليات، وفي 1961 ارتفع الرقم إلى عشرة، بحيث بلغ في نهاية 1969 ما مجموعه 164 عملية خطف للطائرات المدنية، نجح منها 144 عملية كلها تمت من أطراف غير إسلامية. عقب ذلك كان لا بد من انتظار عشر سنوات لاتهام مجموعة إسلامية باحتمال المشاركة في خطف طائرة.

كانت عمليات الخطف حكومية وغير حكومية، ممدودة ومذمومة. ولم يكن هناك موقف صارم منها. يبرر المخرج اليهودي "جولان"، في فيلمه "الهروب إلى الشمس" 1972، اختطاف اليهود طائرة للهرب من الاتحاد السوفييتي. لكن الفيلم بدلًا من أن يجعل وجهاً للمختطفين السويف - كما في الحادثة الحقيقة - يستبدلها بالدولة العبرية، باعتبارها الشمس المشرقة على العالم. كذلك بررت الحركات الثورية اليسارية اختطاف الطائرات باعتبارها الوسيلة الوحيدة لكسر الحصار الإعلامي على قضاياها. وليس من الغريب في أيام الحرب الباردة التعامل مع من يذهب للعسكر الآخر باعتباره التحق بمعسكر الحرية (الناتو) أو الاشتراكية (وارسو). الأمر الذي ترجم في أول نص خاص بخطف الطائرات (اتفاقية طوكيو) الذي تم التوقيع عليه في 14 سبتمبر عام 1963 وأصبح ساري المفعول في 4 ديسمبر 1963 بعد أن صادقت عليه 12 دولة فقط.

لكن هذه الاتفاقية بقيت قاصرة وغير كافية لحماية الطائرات والأشخاص، بحيث وصفتها الدول والهيئات بين الحكومية بأنها "تحصيل حاصل". فهي تنص مثلاً على ضرورة "أن تلتزم الدولة الموقعة بأن تسمح للطائرة المختطفة، إذا تم إنقاذهما من الخاطفين على أرضها، باستمرار الرحلة في أقرب وقت ممكن وإعادة الطائرة وما تحمله من أمتعة إلى من يحق لهم ملكيتها". وهو ما يحدث عادة، إذ ما أن يتم تخلص الطائرة من حالة الاختطاف وهي على أرض المطار حتى يسمح لها بمتابعة الرحلة إلى بلد़ها. ولم يحدث أن حجزت دولة على طائرة مختطفة من قبل أشخاص مهما كانت حالة العداء ما بين الدولة صاحبة الطائرة وتلك التي يقصدها الخاطفون. كذلك تربط إجراءات العقوبة بسيادة الدولة على أراضيها وقوانينها المحلية. لذا كان من الضروري تجاوز هذا القصور القانوني، عبر معركة كبيرة خاضها المدافعون عن الأشخاص ومصالح شركات الطيران والتأمين والمستهلكين أكثر منه ممثلي الدول، من أجل التوصل إلى حماية أفضل في حالات اختطاف الطائرات.

لكن يبقى الأساس في أن المنتج الأكبر للخروج على القانون ليس بالضرورة العنصر الأضعف في الصراع. وأن الحد الأدنى لاحترام الحقوق والقانون الدولي هو الذي يصنع الرأي العام الرافض لممارسة العنف. وأن إزمان انتهاك القانون من طرف يحول الانتهاك إلى وباء عام. فالنكاٌل على الثروة والسلطان يخلق الظروف الموضوعية للوسائل غير العقلانية والرد فعلية للرفض. فلماذا يتضرر المعتدى تمجيد

عدوانه، والقاتل احترام فعلته؟ ولماذا يقبل الناس باسترافق الآلة العسكرية أو المالية من أي طرف جاءت؟ هل في منطق الأشياء توزيع الورود على من يضرب على شعب الذلة المسكنة؟ في وقفة وجاذبية، يقول هيجل: "يوجد ما يحملنا على الاعتقاد بأن في النوع الإنساني حركة أعمق تشمل سائر الحركات الأخرى وتعدها، تلك هي الحركة التي تتجه صوب الحرية والعدالة".

الكلمة، كما هو الفعل، مسئولية. والكلمة القادرة على مخاطبة كل الثقافات واللغات بأمانة وصدق هي الأكثر انسجاما مع النفس واحتراما للآخر. كذلك لا يمكن لمنهج الإرضاء والاسترضاء أن يبني قيم إنسانية كبرى. لذا، نستغرب من بعض الكتاب الغربيين والعرب المتغربين التوقف كثيرا عند أشكال العنف الإسلامية الذي وهم أنفسهم كانوا مع حرب العصابات الماركسية اللون وحروب التحرير القومية الهوية. هل يوجد إجماع ماركسي حول تعريف الإرهاب؟ وهل يوجد تعريف متماشٍ لمشوّعيّة العنف عند الليبراليين؟

قرأت لوضاح شراره مقالة في الموضوع يقول فيها وحديثه عن الإسلاميين: "المفتون لا يريدون صرم روابط قوية بينهم وبين من يتحفظون عن بعض أعمالهم اليوم ويشاركون وإياهم في أسماء كثيرة ربما. فإسناد الرأي الظرفي والجزئي إلى اعتبارات ظرفية والتسلل بالرأي هذا إلى "تبئنة" رأية مشتركة ظلتت مقالات واحدة ولا تزال تظللها، لا يُخرجان من ذرائعيّة آنية ومبترسة، ويقصران عن النهوض بنتائج البراءة المنشودة والمتوازنة، ويرعيان اشتباهاً مهد الطريق إلى ما يتظاهر المتتصدون للفتوى بالتعلق منه".

هذا الكلام صحيح جداً ويصح على الجميع: الحكومة الإسرائيليّة والإدارة الأمريكية والتطرف الديني كما العلماني. فالعنف غير مرفوض من حيث المبدأ من أهم التيارات الإيديولوجية في العالم. والمحافظون الجدد لا يحملون رأية المهاجنة غاندي وهم يطالبون بزيادة أسطورية لموازنة التسلح. لم يديروا حلقة إلا يوم أصبح ذلك ضرورة آنية ذرائعيّة. وألقوا جماهير جنوب العراق في شارع التمرد ثم استغنو عنها. وإن كان "العنف الأعمى" يصدر غالباً عن مجموعات يائسة ليس لديها ما تخسره، فالعنف المنظم يصدر عن أجهزة تسيطر على أوضاع العالم.

من هنا، كانت مؤسسات العنف المنظم في السياسة الغربية قابلاً لعقد الصفقات وشريكه في مساومات مع الجماعات التي تحرم التوacial معها وتضعها على قائمة الإرهاب. ليس أدل على ذلك من مباحثاتها مع "منظمة مجاهدي خلق". من جهة تصنّفها إرهابية، ومن جهة أخرى تجعل من نشاطاتها ورقة قابلاً للاستخدام. أكثر من وعي هذه الحقيقة هي الجماعة المتهمة نفسها، حيث ترفض الدخول في منطق الآخر وترفض التوظيف مقابل الخروج من قمم التهمة. كذلك الحال مع حزب الله في لبنان. حيث تدرك الإدارة الأمريكية أن نسبة الأصوات المؤيدة لها في المجتمع الأمريكي أقل من نسبة الأصوات المؤيدة له في لبنان.

لذا، يمكن القول أن وسائل حماية الأشخاص المدنيين، وموضوعنا اليوم العاملين في الإعلام منهم، ليست ابنة قوانين الصحافة المتأخرة بشكل عام في بلداننا عن ثورة الاتصالات وتقدم التشريعات. بل هي ابنة ظروف وعوامل متعددة.

قبل خمسة أعوام، قرر الصحفي التونسي توفيق بن بريك الإضراب عن الطعام في صحراء عارية قاحلة. كان الأمن ضده ومجلة الصحافة ضده وقطاع من المجتمع لا يعرفه.. وضع توفيق خطة عمل تليق بعالم رياضيات أكثر مما هو مألف عن شاعر. أراده إضراب حتى الموت أو التعريف بمحة الكتابة وحرية التعبير في بلده. واستطاع أن ينجح في مطالبه العادلة. كنت بجواره في مشفى السالبترير عندما قال لي: "صحيح أنا أمارس آخر أسلوب سلمي للدفاع عن النفس: إضراب الجوع، لكنه ليس الأضعف". حماية توفيق جاءت من تصميم ذاتي كبير على كسر حلقة القمع المغلقة، كذلك من الحملة التي تضامنت معه داخل وخارج تونس. هذه الحملة كانت أقوى من عورة القوانين المفرغة من محتواها والرقابة اللصيقة. وهذا المثل يعطي صورة عن شكل دينامي ومحرك للحماية لا يخضع لمعطيات "موضوعية" غير ملائمة. ولا يخضع لغياب أشكال الحماية الفعلية عند السلطات الثلاث المفترض فيها تنظيم الحريات الأساسية وسلامة الأشخاص.

حتى اليوم، لم يحصل الصحفي على أية حماية متميزة. على العكس من ذلك، هناك نوع من التركيز عليه كنتيجة طبيعية للطابع المشهدى للمجتمع البشري المعاصر وثورة الاتصالات. وقد باشرت منظمات حماية الصحفيين وحقوق الإنسان التحرك من أجل إعلان يضم ثلاثة الحماية والمحاسبة والتعويضات. ذلك في تعزيز للمادة 85 من البروتوكول الملحق الأول لاتفاقيات جنيف. في حين أن المنطلق الأساسي للحماية أو الدفاع عن الصحفي في بلدان الشمال يعتمد على تدخل حكومة كل بلد لضمان سلامته مواطنه. وبالتالي، أصبح الطبيب والصحفي ورجل الأعمال موضوع تدخل بالوسائل نفسها من قبل نفس الحكومة. هذه الوسائل تختلف باختلاف الظروف ونوع المصاب (اختطاف، اعتقال، منع من السفر، تهديد...). وهي تتدرج من التباحث مع الحكومات المارقة إلى الجماعات المتطرفة. في هذه المباحثات، يمكن القول أن الحكومات تستخدم عدة وسائل ليس الطرف الدبلوماسي الأهم فيها. وهي تعتمد على أجهزة مخبراتها الخارجية وعلى أشخاص يعرفون البلد ولديهم مداخلهم الضرورية، حكومية كانت أو غير حكومية.

ما هو الموقف من موضوع الاتصال بجماعة خاطفة أو حكومة دكتاتورية؟ هل يشكل هذا الاتصال بالفعل اعترافا بالفعلة والفاعل والأطراف التي يتم الاتصال بها؟ هل الموقف الإسرائيلي المعلن القائم على رفض أي شكل من أشكال التفاوض مع الجماعات المسلحة هو الأفضل؟ أم أن هذا الموقف لا يعبر عن حقيقة الأمور، أي التفاوض كلما كان من المستحيل التدخل عسكريا؟

نحن نعتقد بأن المباحثات لا تعني الاعتراف أو القبول بمنطق الآخر. إنما هي وسيلة من وسائل حماية الأشخاص في أوضاع غير عادلة تتطلب تدخلات غير عادلة. وإن كانت الدول تتدخل للإفراج عن ضابط مخابرات لها في دولة عدوة، فمن الأجرد بها أن تتدخل من أجل حياة مواطن من مواطنيها يقوم بعمله بإخلاص في ظروف صعبة وخطيرة. ولعل في ردود الفعل العفوية والسياسية للتدخل الإيطالي لإنقاذ حياة الصحفية جوليانا سغريينا ما يعطي صورة عن الحس العام، داخل وخارج إيطاليا. هذا الحس المؤيد لمباحثات تنفذ حياة الصحفية، مع إدانة عالمية للموقف الأمريكي الذي أودى بحياة ضابط أمن إيطالي وكاد يقضي على الصحفية. باستثناء موقف وزير "حقوق الإنسان" في حكومة إياد علاوي، الموظف لمناسبة بهذه، لم نسمع تبرئة واحدة للسلوك الأمريكي. هنا نذكر مأثورة عمانوئيل كانت: "إن العمل لا يكون أخلاقياً إلا إذا أمكن إقراره بالتطبيق العام كقانون عام، أي كقانون يحظى بالقبول الحر من الجنس البشري كله".

من هنا نفهم سبب تدخل نشطاء حقوق الإنسان لوقف اختطاف الصحفيين والمدنيين، للإفراج عن معتقلين أو كشف مصير مفقودين. هذا التدخل لا يعني تبني أو تواطؤ أو قبول ضمني بالأسلوب المتبع من جماعة أو حكومة. وإنما هو ببساطة احترام لمبدأ عالمي وقرآني يقول بأن من قتل نفسها فكأنما قتل الناس جميعاً، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً (المائدة 32).

ورقة مقدمة إلى ندوة وسائل حماية الصحفيين، القاهرة 24/3/2005 التي نظمتها اللجنة الدولية للدفاع عن تيسير علوني.

هيثم مناع

ديمقراطية المنع والقمع

في 24 نوفمبر 2003 أصدر مجلس الحكم المعين بقرار من قوات الاحتلال في العراق، قراراً بمنع قناة "العربية" ما لم تتقى بتهدد خطير - كما قيل لنا حينها - بعدم تشجيع الأعمال الإرهابية. ثم في فبراير 2004، كان آخر إجراء صحي لمجلس الحكم منع قناة "الجزيرة" من تغطية نشاطاته. بعدها وفي السابع من شهر آب (أغسطس) 2004، قررت الحكومة العراقية المؤقتة إغلاق مكاتب الجزيرة لمدة ثلاثة أيام قابلة للتجديد. رافق القرار الأخير عدة مقالات من أسماء عراقية معروفة، منها من يعرب عن غبطته بهذا القرار بل ويلوم الحكومة لأنها تأخرت وأخرى تطالب بأن يصبح القرار دائمًا وليس مجرد عقوبة مؤقتة.

في بلد آخر، فرنسا، وبطلب من الحكومة الإسرائيلية، وضغط من اللوبي الموالي لإسرائيل، طالب المجلس الأعلى للسمعى البصري في الفترة نفسها، بتوقف قناة المنار لبثها مسلسل "الشتات" قبل عام على ذلك وتشجيعها لأعمال العنف. كنت أتابع قضية المنار عندما وقع في يدي مقالة للسيد عزيز الحاج استوقفتني كثيراً وشعرت أمامها بأننا إن كنا ما زلنا في القرون الوسطى للإعلام فنحن في العصر الحجري للديمقراطية: فالسيد عزيز الحاج، يعتقد أن خطاب رامسفيلد تجاه الفضائيات مساوم ومهادن وأن إجراءات الحكومة بحق الجزيرة "خطوات صغيرة" في مواجهة جرائم كبيرة، حيث جاء في مقالته: خطوة عراقية صغيرة تجاه (الجزيرة):

"إن قرار غلق مكتب الجزيرة شهراً في العراق هو رغم إيجابيته ناقص جداً. إن المطلوب هو غلق مكاتب الفضائيات المارقة طوال المرحلة الانتقالية ولحين ضمان استقرار العراق وقيام نظام ديمقراطي برلماني فدرالي حقيقي".

ممثلاً لسلطة صدام حسين السابق في اليونسكو يعطينا المثل الساطع على القدرة الخارقة لفئة من المثقفين على إتقان فن الدفاع عن الدكتاتورية وفن تمثيلها، ثم التمثيل بها والأدلة لإعادة إنتاجها بآن معاً، مطالباً بإغلاق قنوات "الجزيرة" و"المنار" و"العالم" كحد أدنى لحرية الإعلام وبناء السلم والديمقراطية في العراق.

سقط الدكتاتور لكن الدكتاتورية لم تسقط، وهذا نحن بصدده "كارتل" من المحترفين الذين استوعبوا سقف المطالب الأمريكية والمصالح الأمريكية والمفهوم الأمريكي للحريات الأساسية. بعضهم جاء من الستالينية أو الأصولية الإسلامية، وبعضهم الآخر رضع في أحضان الدكتاتورية. وجميعهم فهم أن أجمل أشكال

ممارسة الحكم دون مصاعب هو استيراد أنموذج تونس الخضراء القائم على اغتيال الديمقراطية باسم الديمقراطية وضرب حقوق الإنسان باسم هذه الحقوق. وهم لا يتوانون عن اتهام كل من يختلف معهم في الرؤية أو التصور أو التحليل بالتواطئ العلني أو الضمني مع الإرهاب و"عرقلة التطور السياسي الديمقراطي في العراق ونشر الفوضى ومحاولات بث الفتنة" في "برنامج متعدد الرؤوس والأطراف، صدامي - لادني - إيراني".

لنترك جانبًا الشرعة الدولية لحقوق الإنسان والمقرر الخاص لحرية التعبير في المفوضية السامية لحقوق الإنسان ونظمات الدفاع عن حرية الصوت والصورة، ولنطرح سؤالاً أكثر عملية وفجاجة: ما هي المعاني الحقيقية للرقابة اليوم؟ هل مازال بإمكان الدولة "حماية" (أو تعقيم) مواطنها من موجات الأثير الفضائي؟ هل بالإمكان خلق جزر معزولة ووسائل تشويش جديدة تحول دون وصول السمعي وأو البصري لهذا الصنف أو ذاك من الناس؟ هل بالإمكان تقديم وجبة طعام واحدة حتى لذوي الأمعاء الفكرية الخاوية؟

عندما أغلقت حكومة البعث السورية قبل أربعين عاماً مجلة "المضحك المبكي" الكاريكاتورية قتلت هذا المشروع في مهده وأخربت مدرسة الكاريكاتير بالمعنىين الفني والسياسي في سوريا عن نظيراتها في العالم والمنطقة. اليوم، لا يمكن لأحد أن يمنع أي فنان كاريكاتير من حمل لوحته لعشرات الآلاف من العشاق لفنه دون رقيب ولا محاسب. وإن كان لثورة الاتصالات من فضل على جنسنا، فهي وإن لم تخلق المساواة في دمقرطة المعرف فقد نجحت في جعل الرقابة والمنع وسيلة تجمع بين الحماقة والغباء والصلف والعجز.

من الناحية العملية، لم تتوقف قناة الجزيرة عن أن تكون الأكثر مشاهدة في المجتمع العراقي العربي (ليس لها نفس المتابعة في الأوساط الكردية بالتأكيد). ووفق أكثر من خبير إعلامي، لم تتخفض ساعات وموضوعات البث الخاصة بالعراق. كذلك بقيت للجزيرة إمكانية اللقاء والتعريف بعدد هام من الجغرافيا السياسية غير الحكومية. وتمكنـتـالـقـناـةـمـنـالـتكـيفـمـعـقـرـارـالـمنعـبـحـيثـصـارـالـتنـكـيرـبـهـذاـالـقـرـارـوـسـامـلـهـاـفيـأـوـسـاطـشـعـبـيـةـوـاسـعـةـ.

بتعبير آخر، لم ينجم عن إغلاق القناة خفض في المتابعة أو ضعف في الأداء أو تغيب للمشهد العراقي عنه. بالتأكيد هناك تكلفة مادية للجزيرة من جراء استئجار ما يعوض أماكن البث الطبيعي أو شراء الصور من محطات ومراكز إعلامية أخرى. لكن قصة الجزيرة في بغداد ليست سوى مثل جيد على أن الرقابة والمنع في القرن الواحد والعشرين هو وسيلة تحمل من الرعونة أكثر مما تحمل من الجدوى. وهي لا تتعدى من حيث الفاعلية تحقيق نزوات متأخرة عند عقليات تسلطية في طور الانقراض.

في بغداد، تم إغلاق المكاتب، وفي باريس، جرت محاولة لإغلاق السماء بوجه ما تقدمه ثورة الاتصالات. مجلس الدولة الفرنسي، أي الهيئة التي يحق لها مناقشة قرار المجلس الأعلى للسمعي البصري، أصدر في 20 من شهر آب، بعد يوم من مواجهة قضائية-سياسية، قراره بعدم ترك الحرية للمجلس الأعلى بإغلاق قناة تلفزيونية. ذلك لتقدير المجلس بأن هكذا قرار يحمل أبعادا لا حصر لها وهو نفسه قد يكون ابن ضغوط ليست بالضرورة موضوعية. فهو وبالتالي قد سحب من يد مجموعات الضغط المختلفة قدرتها على إغلاق السماء أو مصادر الأرض بشكل أوتوماتيكي. في حين مازالت التداعيات والمقالات من راهن على الاحتلال الأمريكي تطالب ببقاء لون فضائي واحد في الجو، ومحطة حكومية واحدة أرضية.

أنتجت الدكتاتورية في العراق خبا مختلة تخاف من المواطن بل وتصوره ملوثا ومخيفا يحمل كل جرائم التطرف والعنف والإرهاب. العبارات التي كان يكررها أعون صدام عن التخلف الشيعي الذي يحتاج لصاعف كهربائي يخرج النجف من القرون الوسطى أيام انتفاضة رجب تتكرر اليوم في الحديث عن أتباع السيد مقتدى الصدر. إنها العلاقة بالعامة، أو بهذا الصعلوك الذي تسعى أشباه النخب لإعطائه لقب مواطن فيرفض ذلك ليبقى مجرد "أداة" يمكن التلاعب بها من كل عابر سبيل.

الآن يرى اللصوصية في كل مكان. وإن كان هذا المسؤول أو ذاك مأجورا عند هذه الدولة أو تلك، فكل مواطن عراقي يمكن أن يكون مأجورا. الخطيبة الأصلية التي ارتكتها الشلبي ليست مشكلة شخصية عند هؤلاء بل مسلكا عاما لكل الناس. لذا يجب عزل المواطن العراقي عن آفات الخارج القيمية حتى لا تتكرر قصة سقوط بغداد، وحتى لا يأتي من يأتي هذه المرة بالدبابة الإيرانية أو القطرية أو اللبنانية...

لأصحاب مدرسة الممنوعات نقول: الأصل في الإعلام الإباحة. حتى تلفزيون قوات بينوشيه المسلحة لم يطالب الديمقراطيون التشيليون بإغلاقه واعتبروا واجبهم في مقاطعته ونقده. هكذا كان موقفنا من محطة يمولها مجرم ضد الإنسانية وأخرى أفرزها الانتاغون. لكننا رفضنا ونرفض منطق إغلاق أي صوت بما في ذلك المحطات المفبركة بقرار من إدارة متطرفة أو قامع ثري. لا لأنها توزع المن والسلوى، أو لأنها لا تشارك في عملية تدنيس الوعي، لكن لأن مقص الرقابة أعمى بامتياز ولأننا لا نملك الحقيقة ولا نملك الحق بمنع أحد من التعبير عن رأيه.

إن كان من الضروري وجود عهد أخلاقي للصحفي والوسيلة الإعلامية، فإن الاحتكام للقانون يبقى أفضل الوسائل لتحديد ما إذا كان هناك تحريض على القتل أو دعم للإرهاب أو تشويه للواقع أو تلب وکذب.

الدكتور هيثم مناع

حرية المعتقل في روح المتابعة

تضعننا الحملة التي تقودها اللجنة الدولية للدفاع عن تيسير علوني، وهي تجمع يضم قرابة ثلاثة منظمة غير حكومية وأكثر من ألف وخمسة متطوعين، تضعننا هذه الحملة أمام الأسئلة الكبيرة التي تواجه المدافعين عن حقوق الإنسان في ملفات الاعتقال التعسفي؟ ولعلها أيضاً، فرصة لكي نذكر بال المسلمات التي تحكم النجاح والفشل في أي عمل يستهدف رفع المظالم وإقامة العدل.

السؤال الأول: هل يمكن كسب حملة بالاكتفاء بالوسائل التقليدية للدفاع عن المعتقلين؟

منذ أكثر من أربعين عاماً، زرعت منظمة العفو الدولية تقليداً جديداً باستفادة من تستطيع من أعضاء وأصدقاء وشخصيات عامة للدفاع عن المعتقل كمعتقل رأي. وقد وصلت بعض حملات المنظمة لعدة ملايين من رسائل الدعم والتضامن. وقد نجحت العديد من هذه الحملات في الإفراج عن معتقلين حكموا بالإعدام أو السجن المؤبد في محاكم استثنائية وعرفية جائرة. لكن بنفس الوقت، انتظرت عدة مجموعات الإفراج عن معتقلها أكثر من عشرين عاماً أحياناً. أذكر أن المجموعة التي تبنت الدكتور أحمد فائز الفواز قد شعرت في لحظة بأن عملها لم يعد له جدوى بدخوله العام الخامس عشر في السجن، أما المجموعة التي تبنت الضابط خليل برايز مؤلف كتاب "سقوط الجولان" فقد تغيرت عدة مرات كونه لم يفرج عنه إلا بعد أكثر من ربع قرن. ولكن في هذا الوقت كم من الحملات قد نجح، وكم من التحركات قد كانت ذات جدوى. لقد لعبت منظمات حقوق الإنسان دوراً كبيراً في خفض عدد المعتقلين السياسيين في العالم العربي بشكل كبير. ولكن لم يعد بالإمكان الاعتماد على الوسائل الكلاسيكية لمقاومة العسف والظلم. وليس بالإمكان أيضاً مرکزة النشاط بيد مجموعة أو فريق واحد. أهم وسيلة للدفاع عن الحريات والحقوق عامة وعن المعتقلين السياسيين بشكل خاص، هي في خلق الثقة عند كل إنسان بقدراته على الفعل والتأثير. بطاقة معايدة أو رسالة أو تعليم على الانترنيت أو كتابة خاطرة بل حتى التطرق لقضايا القمع في الجلسات العامة وكلما كان هناك مجال للتذكير بأن متروك الفالح لن ينام الليلة مع عائلته وأولاده، وأبو بلال عبد الله الحامد لن يتمكن من الذهاب للمكتبة لشراء كتاب وجلال الزغلامي لن يسهر مع صحبه وعبد العزيز الخير لن يعالج إلا مرضى السجن وسيكتب عبد الكريم الخيواني على جدرانية السجن وسيخطب محمد الحسن ولد الددو في سجناء الحق العام، وسيحاضر عارف دليلة بجدران سجن عدرا، ويرافع عبد الرحمن اللاحم من وراء قضبان سجن الحاير. لن يتمكن أحد من الحضور لمنتدى الحوار الوطني في بيت رياض سيف، وقد نامت فكرة لجنة حقوق إنسان في مجلس الشعب السوري منذ اعتقال مأمون الحمصي. يتعدد الكثيرون من أصحاب الرأي في الجزيرة العربية قبل الحديث لوسائل الإعلام منذ حكم على الشيخ سعيد بن زعير بالسجن

خمس سنوات إثر حديثه لقناة الجزيرة. سيبقى الخوف في قلب كل صحفي عربي يعيش في الغرب، ما زالت القضبان تحضن تيسير علوني في سجن داكن في العاصمة الإسبانية.

النسيان هو أسوأ ما يمكن أن يعيشه المعتقل، وروح المتابعة هي الصديق الأولي لكل مظلوم.

السؤال الثاني: هل يمكن لصمت المتفق أن يحميه من ذل الصمت في حقبة الذل؟

أُوجد الاستقرار المستنقع لأنظمة التسلط ثقافة خوف تأصلت عند عدد كبير من المتفقين الذين يؤثرون سياحة المؤتمرات وجواز القصور على الخوض في المعارك الفعلية للدفاع عن الكرامة والحربيات الأساسية. لقد كان من المفهوم مثلاً أن يرفض نجماً من نجوم "الشعر من أجل الشعر" التوقيع على عريضة للمطالبة بكشف مصير المفقودين في العالم العربي، ولكن أن يستقيل عن هذه المهمة من يحمل راية الليبرالية والديمقراطية ويتعيش منها في موائد الغرب والسلطانين، فهذه حقيقة من المأساة التي تواجه المدافعين عن حقوق الإنسان. هناك أيضاً ما وراء الاستقالة: صادفني بيان يطالب بإغلاق مكاتب الفضائيات المنتجة للإرهاب وملحقتها، وبيان آخر بتعزيز وسائل مناهضة الإرهاب، وكأن ما قامت به الإدارة الأمريكية غير كاف. لذا لا بد من تعزيزه بكل العقد التي يحملها قطاع من أشباء المتفقين الذين فشلوا في الدور الثقافي وفشلوا في الدور المجتمعي وفشلوا في الدور السياسي ولم يبق لهم إلا التطح ل مهمة جديدة للمتفق: الدور الأمني.

السؤال الثالث: ما هي أهمية "قانون الإحضار" في النهضة والتغيير الديمقراطي؟

يظن البعض أن بالإمكان اختصار الإصلاح الديمقراطي بإقناع حاكم بمحالسته والاستماع له أو الصمت عن ظالم بانتظار الظرف الموضوعي للتغيير. أوربة التغيير هي التي اعتبرت نقطة البداية فيربط حرية الأشخاص بسلطة القضاء لا بتعسف الحكم. في 1215 سجل ميثاق الشرف الأعظم مبدأ Habeas Corpus (أخذ كل شخص موقوف للمثول أمام القاضي). هذا المبدأ زرع السلامة لأصحاب الرأي وميز بين من يحمل السلاح ومن يحمل الكلمة في مقاومة الظلم. "قانون الإحضار" لم يدخل بعد الفضاء الحكومي العربي. عبد الرحمن اللادم المحامي لم يحضر بعد وعندما أحضر موكله الشاعر على الدميني لم يستمع القاضي لأية قصيدة من قصائده، بل اكتفى بطرد من رغب بحضور الجلسة، أما أصلان عبد الكريم فقد أحيل لمحكمة أمن الدولة في سوريا بعد أكثر من 13 عاماً على اعتقاله، في مصر، لا يوجد محكمة عادلة لسجين سياسي إسلامي، وقد تجاوز عدد من عرف السجن من الحركة الإسلامية السياسية بمختلف تياراتها وفق تقدير المختصين 25 ألف معتقل منذ اغتيال السادات. لذا نذكر بأن متفق النهضة في أوربة كان متفق الدفاع عن استقلال القضاء وحرية المعتقلين وسلامة

النفس والجسد. وقد سبقت الكتابات المناهضة للتعذيب في أوربة كل النصوص القانونية والإقليمية والدولية في الموضوع.

السؤال الرابع: هل يمكن أن ننجح في ملفات يحاربنا بها التيار العولمي؟

اجتاح منطق الإدارة الأمريكية إثر 11 سبتمبر كل أوساط الدفاع عن الحقوق الإنسانية، فثمة من وافق على منطق الاصطفاف مع ال Bentagoun حتى لا يكون ضده، وثمة من أغضض الطرف عن مترتبات "الحرب على الإرهاب" وثمة من اختار التركيز على الحكومات المارقة. بكل الأحوال انقسمت حركة حقوق الإنسان بين مهرج مروج من جهة ومقاومة ملتزم في الجهة المقابلة. وبينهما اختار البعض دور المتفرج. وقد أثبتت الأيام أن مدرسة اللحاق والاسترزاق محدودة الفعل ومعزولة الأثر عن الناس وهمومهم ومشاكلهم. وهي تصلح لتجميل مبادرة أمريكية أو مؤتمر مفروض من فوق. وليس بالإمكان الاعتماد عليها لبناء ثقافة حقوقية وممارسات ديمقراطية عميقة الأثر في المجتمعات العربية والإسلامية. وليس سرا القول، أن الحس الشعبي هو الذي حق الفرز بين من يعمل لحقوق الإنسان وبين من يستعملها. وهو الذي صنف الملفات وصنف الأفراد والجماعات. ولعل الفرز الذي جرى سيكون باللغ الأثر على جغرافية المستقبل ليس فقط لحقوق الإنسان، وإنما لوسائل النضال من أجلها وعملية الفرز المجتمعية للدفاع عنها. لقد تمكنت المجتمعات المدنية على الصعيد العالمي من إفشال شرعية العدوان على العراق، ونجحت في فضح انتهاكات حقوق الإنسان في ظل ما يعرف بالحرب على الإرهاب، وجمدت القوانين الاستثنائية في العديد من البلدان بل ووضعت إجراءات حكومة بليز الاستثنائية موضع شك عند أغلبية سكان بريطانيا وجهازها القضائي. الأمر الذي يعني أن تيار رامسفيلد-بوش غير قادر على فعل ما يريد وفرض ما يريد. وهو موضوع مسألة ومحاسبة اليوم قبل الغد، ولن يغلق ملف الجرائم والعقوبات لأن الولايات المتحدة هي القطب الأقوى. ولكن المعركة طويلة وتحتاج لطاقات كثيرة وجبهة واسعة وروح متابعة.

في نهاية القرن التاسع عشر، ومع صعود قضية دريفوس في فرنسا للسطح. وقف قسم من أعضاء جمعية حقوق الإنسان يخاف على نفسه من تلويث اليدين بقضية ضابط يهودي مغمور. وتتصدى عدد من المثقفين النقاد والأدباء لهذا التيار الانهزامي. ولدت الرابطة الفرنسية لحقوق الإنسان من هؤلاء "المغامرين" وماتت الجمعية بوفاة برنامجهما ورؤيتها لفرنسا والعالم. يوم مأساة قلعة جانغي في أفغانستان، تحركنا مع عدد قليل جداً من المدافعين عن حقوق الإنسان. وقد نصحنا أكثر من صديق بعدم السباحة بعكس التيار، معتبراً الملف "قضية خاسرة سلفاً". بعد أشهر انضم لنا أكثر من منظمة أوربية وأمريكية غير حكومية، بدأ الناس يشعرون بأن هذه القضية لن يطويها النسيان. اليوم يتحدث أكثر من ناشط عن ضرورة التوثيق لهذه المأساة من أجل المحاسبة قانونية كانت أم معنوية.

الاختباء وراء عموميات الشعار، عدم وضع الأصبع على الجرح، تجنب طرح قضايا عادلة لأنها حساسة، الهروب من مواجهة الضريبية الضرورية للدفاع عن الحريات والحقوق، لا يمكن لهذه المسالك أن تكون جزءاً من عملية التراكم الضرورية لتحصيل الحقوق والحريات الأساسية وبناء المستقبل.

لنترك الصامتين لزوايا الكهوف المزينة، ونتذكر، أن إغماض العين عن قضية لا يؤثر في عدالتها، وأن حقوق الإنسان ممارسة نضالية، أما اليأس فهو العدو الأول للناشط واللامبالاة تبقى الخصم المعلن للتغيير.. للحرية ثمن، وحرية الآخر جزء لا يتجزأ من حرية الذات..

هيثم مناع

مياثق الشرف المهني أو الحماية السلوكية للصحفيين

في أيام مهنة تعبير عن شكل من أشكال ممارسة السلطة، يتعرض الإنسان لإغراءات السلطة ومخاطرها. وكون الصحافة من أكثر وسائل ممارسة سلطة الكلمة والصورة تعرضاً للشمس المجتمعية، فهي موضوع استهداف داخلي وخارجي. فقد تكون وسيلة تعبير حزبية أو نقابية، وقد تمثل وجهة نظر عقائدية أو دينية، وبكل الأحوال، يصعب الحديث عن الإنسان المحايد في عالم لا يترك أي هامش للحياد. وكما في كل المهن الحساسة والمهمات الصعبة، نطالب اليوم كمنظمات حقوق إنسان ومنظمات لحماية الصحفيين بعهد ذمة داخلي ونوع من الحصانة الخارجية. فطبيعة عمل النائب كتعبير عن السلطة التشريعية أعطت ما يسمى بالحصانة البرلمانية، وأعطت طبيعة عمل الدبلوماسي خارج حدود سيادة بلده ما يعرف بالحصانة الدبلوماسية، وقد طالبنا لنشطاء حقوق الإنسان والعاملين في الحقل الإنساني بالحماية الإنسانية. كذلك هناك تحرك كبير لعدد من المنظمات غير الحكومية من أجل حماية الصحفيين اختيرت زميلة المصرية هداية عبد النبي رئيسة له وبلغ مداه بالتوقيع المشترك لأكثر من ثلاثين منظمة ونقابة على مشروع بهذا الخصوص.

في المقابل كان هناك باستمرار محاولات لوضع قواعد مسلكية للأفراد تحول دون الإساءة للمهنة أو تعبيراتها النقابية. فأبصرنا ذلك في مواثيق شرف مهنية للممرضات والأطباء والأطباء النفسيين. وقد اقتربنا بمجرد نجاحنا غير الكامل في صدور إعلان خاص بالمدافعين عن حقوق الإنسان وثيقة شرف تحول دون الاستعمال السيئ وقد اهتم الاتحاد العام للصحفيين العرب وقناة الجزيرة في العام الماضي بمشروعين منفصلين لميثاق شرف مهني. مما هو العهد أو ميثاق الشرف المهني، وما هي موجباته وهل هو بالفعل عنصر مؤثر في حماية الصحفيين من أنفسهم؟؟

في العهد OATH/ LE SERMENT

للعهد في الثقافات الإنسانية المختلفة أهمية بالغة في أنسنة العلاقات بين البشرية وتهذيب الأخلاق في العلاقات والمعاملات واقتصاد العنف. وهو يشكل قضية اعتبارية هامة في منظومة القيم.

يعتبر القرآن الكريم الوفاء بالعهد في صلب مفهوم المسؤولية واحترام الإنسان لكل ما التزم به من قول أو عمل في الدين والدنيا. وقد حثت عليه الآية بصيغة الأمر "أوفوا بالعهد إن العهد كان مسؤولا". وقد عرفت الحضارات الصينية مبكراً مفهوم القسم والعد وثمة عهود تعود لمئتي سنة قبل الميلاد في الصين. كذلك نجد في العهد الجديد حرصاً على الوفاء بالعهد. وقد شهد رسول الإسلام حلف الفضول فتبناه في الشكل

والمحتوى. وكذلك تأصل في الثقافات الفارسية واليونانية والفرعونية. أما الحضارات ما قبل الكولومبية في الأمريكتين فقد أعطته صفة اعتبارية مقدسة. وفي بريطانيا أقر ميثاق الشرف الأعظم في 1215 للميلاد كأنموذج لعقد بين المؤسسات والأفراد.

أورد لسان العرب في تعريف العهد " كل ما عوهد الله عليه، وكل ما بين العباد من الموثيق". الأمر الذي يوضح استعمال الكلمة في النطاقين الديني والدنيوي. والعهد الموثق واليمين يحلف بها الشخص ومنه الآية القرآنية "أَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عاهَدْتُمْ". قال أبو الهيثم هو الميثاق واليمين تستوثق بها من يعاهدك، وإنما سمي اليهود والنصارى أهل العهد: للذمة التي أعطوها والعدة المشترطة عليهم ولهم". وقال شمر: العهد الأمان وكذلك الذمة. والعهد أيضا عند العرب الحفاظ ورعاية الحرمة والعهد الأمان وفي الحديث إن كرم العهد من الإيمان أي رعاية المودة. وفي حديث آخر من قتل معاهدا لم يقبل الله منه صرفا ولا عدلا. والمعاهد من كان بينك وبينه عهد، والمعاهدة والاعتماد والتعاهد والتعهد واحد، وهو إحداث العهد بما عهده.

SERMENT D'HONNEUR (OATH OF OFFICE)

حققت المنظمات غير الحكومية في القرن العشرين ثورتها الهايئة وعلى الصعيد العالمي، لتشكل قوة مدنية كبيرة ترفل العمل النقابي. وليس أول على هذا القول من الانتشار الهائل الذي عاشته هذه الظاهرة التي تضخمت بشكل كبير يصل إلى 105 ضعف من عام 1909 إلى عام 1984. وكأية حركة تتنقل من الأشكال الحرافية والهامشية إلى الإنتاج الواسع، يحمل هذا الانتقال في سيرورته التكوينية جملة مخاطر التبرط والنفعية والسلالية والتامرية والفساد والتشنج الإيديولوجي الخ. فالكائن البشري مجذوب بطبعه إلى المشروع الناجح أو الرائع، ولهذا الجذب مبرراته الاعتبارية والمادية. وقد عرف التاريخ باستمرار في معمان كل مدرسة أو معتقد، جيلا أو اكثرا من المثاليين المتقدسين قضية، أو جيل التأسيس، ثم مرحلة البناء الفاتيكي (أي تحويل الحركة التطوعية إلى جهاز مؤسسي متبرط) فيما يلغى العديد من مقومات وخصائص النشأة ويوجد عوائق أمام روح المبادرة والخلق والإبداع والعطاء النضالي.

الأمر الذي حول العديد من المنظمات والتجمعات المهنية عن مبرر وجودها الأول. وقد كانت باستمرار دمقرطة العمل الوسيلة الأنفع لحمايته من التكسل والتبرط والمصلحيات، في حين شهد مع تعميم الأنموذج الأمريكي تبنيا أكبر للرد المعتمد من التيارات الانجلو ساكسونية على هذه الآليات بمهنية العمل التطوعي المباشر (مهنية الجهاز التنفيذي) الخاضع لإشراف أسماء اعتبارية حريصة على سمعتها. وفي هذا المثل فان تغييب الجهاز التنفيذي جزء أساسي من وظيفية المؤسسة نفسها باعتبار تجديد الدم يسمح بالإغناء بأفكار جديدة وأسلوب جديد وأن خبرة القديم على أهميتها كقوة عمله أصبحت ملكا للجميع بعد فترة من الزمن. أما في النموذج اللاتيني والعربي والآسيوي إلى حد كبير، فالمبدأ يقوم على العكس على تشخيص

العمل (أي تركز العمل حول شخص أو أكثر) بشكل يمكن القول معه أن أكثر من 40% من المنظمات الطوعية العربية يمكن أن تنتهي بمجرد وقوع حادث لشخص أو أكثر من قيادتها. لا يتجاوز العمر الفعلي للمنظمات العربية غير الحكومية القرن، ورغم متابعتنا لجمعيات نشأت في النصف الأول للقرن التاسع عشر، إلا أن هذه الظاهرة قد بدأت تدخل الثقافة السائدة في بعض البلدان العربية في نهاية القرن الماضي ولو أنها ما زالت تتغير إلى اليوم في عدة أقطار.

ولقد دفعت ظاهرة المنظمات غير الحكومية والنقابات والمؤسسات الإعلامية في العالم العربي باهظ الثمن لانتشار أنظمة الحزب الواحد والعشيرة الواحدة والزعيم الأوحد والجهاز الواحد، فهذه الأنظمة التي تعتبر المجتمع والسلطة وحدة عضوية تلغي حق التوأج الاجتماعي والتقافي والاقتصادي والمدني والسياسي المستقل وتؤمن لصالحها جملة أشكال التجمع والتحلق والعمل في صفوف مجتمعات (ها)، وأكثر من بلد عربي يعيش حتى اليوم في حالة تخلف فعلي على صعيد المنظمات الطوعية ووسائل التعبير والتنظيم بسبب هذه السياسة التسلطية. الأمر الذي انعكس سلباً وبشكل واضح على التجربة النقابية العربية. فالنقابات المهنية على اختلافها (أطباء، مهندسين، صيادلة، صحفيين، عمال وفلاحين) والغرف التجارية ونوادي القضاة كانت مع الجمعيات الأهلية الأساسية الصلبة لولادة المجتمعات المدنية العربية الحديثة. وقد لعبت هذه النقابات دوراً كبيراً في تنمية الوعي الوطني والمواطني، اكتشاف مفهوم السيادة ومفهوم الحقوق بأن معاً. لذا كانت ضرب هذه النقابات القاسم المشترك الأعلى للسلطات التسلطية خلال قرابة نصف قرن. الأمر الذي حدد من إمكانية تواصلها بل اختزلها لمجرد طائع للحزب الثوري أو الوطني الحاكم. فيما ترك المهن الحرة دون غطاء يذكر. وقد شهدت المنطقة العربية منذ كامب ديفيد حتى 2005 هجمات شرسة قرر بها الرئيس السادس تسمية قيادات العمل النقابي وتبعه الجنرال الأسد بعد إضراب اليوم الواحد في 1980 ثم تالت عملية القمع والمحاصرة لتصبح قوى العمل أسيرة مباشرة لسياسة السلطة الحاكمة.

من جهة ثانية، لم تلد النقابات والمنظمات غير الحكومية من رحم آلهة أبيقور وإنما من مدن وقرى مجتمعات مازالت تعيش العلاقات العضوية ما قبل المدنية باعتبارها الشكل الأمثل للتضامن والحماية والانسجام وبالتالي، فإن العلاقات القائمة على إنتاج الإنسان من عشارية وإقليمية وطائفية وشلالية مازالت تحكم العديد من أشكال عملها وبنيتها.

وعندما لا تكون العلاقات العضوية القديمة هي الحكم فأشكال التحاق الحزبي تحل محلها حيث تدخل الأحزاب بعقلية الأقوى والأعلم إلى المنظمات الطوعية "لتوجيهها في الاتجاه الصحيح والحوال دون انحرافها" حسب تعبير ستاليني سابق، مكررة بشكل مسخ مبدأ الحزب القائد.

إن نشأة منظماتنا غير الحكومية والمؤسسات الصحفية في مجتمع مازالت الوسائل العضوية فيه ت Kelvin العلاقات المدنية يجعلها تحمل العديد من أمراض هذا المجتمع وبالتالي فإن المرتكزات الأساسية للنضال هي مرتكزات تربوية وفكرية وليس نابعة من المجتمع كونها ترفض، على الأقل من حيث المبدأ، إعادة إنتاج الأشكال العصبية والتقليدية القديمة القائمة في صلب هذا المجتمع. وكونه لا يوجد مثل اعتباري، لا

غرابة في أن يلجأ العديد من السياسيين أو المثقفين إلى حقوق الإنسان أو العمل الإنساني، بل لنقل العمل في الشأن العام، بحثاً عن غنية أو ترقية سياسية أو اجتماعية. وكم من مثل لأسماء خلصت إلى الوزارة أو البرلمان في أول عرض طرق أبوابها وكم من مثل لأسماء قادت منظمات غير حكومية لتنتهي في هيئات تابعة لهذا الأمير أو ذاك. ومع أن هذه الظاهرة عالمية وليس فقط عربية وجوبية، إلا أن التبعات في الجنوب مضاعفة، ففي أوربه، يشكل ابتعاد عنصر وصولي عن المنظمات الإنسانية إلى العمل الحكومي خلاصاً لها من شخص يوظفها لغايات بعيدة عن سبب وجودها وهناك عشرات الكفاءات القادرة على أن تتجاوزه تجربة وعطاء. أما في بلداننا، حيث الإنتاج المحدود للكوادر، فإن انتقال كادر قيادي إلى منصب سطوي يعني ضربة في الظهر لمنظمة حرمت من أحد أعمدتها مع تأثير ذلك على مصاديقها.

وكما أن هناك مشاكل بنوية، هناك مشاكل ذات طابع ذاتي ومرتبطة بطبيعة الأشخاص. لذا لا يمكن إعطاء بطاقة حسن سلوك لأي شخص لمجرد انتسابه إلى هيئة أو جمعية أو حزب أو عمله في مؤسسة ذات سمعة. فهذا الانساب مؤشر من المؤشرات، غالباً ما يحود عن الصواب بدرجة أو بأخرى. ومن نافل القول رفض الصورة النزية والمثالية المسبقة، فوحدها الممارسة قادرة على إظهار المعدن البخس من المعدن الثمين، ومن الناحية **النفسية** **الصرفية**، علينا أن نتذكر أن العاهات التنافسية (القائمة على المبارزة والتجريح والتقدح أكثر منه على الكفاءة والنقد البناء والاحترام المتبادل والتكاملية) تكون أكثر حدة عندما تكون مشخصة وأقل حدة عندما تكون مجردة. فلأسف الشديد في غياب درجة تميزة من النضج والوعي تبعث المقارنة بين المثالى الغيرة والحسد بل وحتى الإيذاء.

ومما يعزز هذه المشكلات، كوننا في مجتمعات مازالت تبحث عن العديد من معالم هويتها الخاصة، من تعريف من هو نسيط حقوق الإنسان إلى تحديد حقوقه وواجباته، وإلى تحديد التحوم بوضوح بين مشروعه كسلطة مضادة contre pouvoir ومشروع السياسي الحزبي الذي يهدف إلى السلطة ومؤسساتها، إلى السلطة الرابعة الباحثة عن مكان مستقل رغم فشل فصل السلطات الثلاث.:

إن المشكلات التي نعانيها عربياً موجودة في أكثر من رقعة ومكان، وهناك مشكلة في البنية وفي الأشخاص وفي أسلوب العمل وأخلاقية هذا الأسلوب ومدى احترامه للمثل المعلنة، وفي هذه النقطة ليس الواقع العالمي بأحسن حال من الواقع الإقليمي، ففي موقع المسؤولية العالمية تكثر مجالات التلاعب الأخلاقية في السياسة العامة ويمكن تمرير العديد من القضايا بشكل لا يلف النظر، وذكر في نقاش مع رئيس سابق لمنظمة عالمية حول الانقائية والتلعب قوله: "عندما تتناهى المنظمات الوطنية لمكان أو دعوة أو مداخلة، لا ينتبه أحد، ولا يستطيع أحد إدانة مسؤول دولي لإهماله هذا البلد أو ذاك". وقد أتيحت لي فرصة التتبع الدقيق لطريقة تغريب الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان من قبل منظمتين عالميتين عن مداخلاتهم في الأمم المتحدة والترقيات التي حصل عليها أكثر من موظف (ة) مقابل إغماض العين عن هذه الانتهاكات، وكم من منظمة تتجنب بحذر تناول قضية الحصار المفروض على شعب العراق أو كوبا مثلاً خوفاً من أن يؤثر ذلك على تمويلها ناهيك عن التحالفات الشمالية والغربية التي كانت تجبر أبناء

الجنوب على التضامن للدفاع بشكل متوازن و نزيه عن حقوق الإنسان. وهناك أطروحتات في الدكتوراه وأبحاث جد مهمة موضوعها فن التوجيه والتأثير في الرأي العام عبر السلطة الرابعة.

إن هذه الإشكاليات والأمراض التي تعصف بالفضاء الواقع خارج السلطات الثلاث، ينطلب منا إقرار عهد شرف.

ليس هذا العهد مسحة نبوية تقيينا من عيوب الدهر، فوجود عهد أبي قراط للأطباء لم يمنع من كون واحدة على خمسة من النساء المعالجات في العيادات النفسية الأمريكية لها علاقة جنسية مع طبيبها بالتراصي أو بغيره، ولا يمكن لمهنة نجمية أن تعزز التوازن النفسي الداخلي بقدر ما تزعزعه. ولسنا بعيدين عن عالم الفضائح كوننا بشر وفيينا الصالح والطالح. ولكن على الأقل يمكننا الاعتماد على مرجعية أخلاقية لمواجهة من يحاول الإساءة لسمعة المهنة والمؤسسة والمنظمة غير الحكومية بشكل فردي أو منظم، بالتنسيق مع أجهزة الأمن أو بالتوريق مع مصالحه الخاصة.

لكل هذه الأسباب، وغيرها، من الضروري وجود عهد شرف ملزم لسلوك أخلاقي ضروري للدفاع النزيه عن المثل المعلنة للمهني والمنتظوع في كل مجال بصلة مباشرة مع الناس. وأخذنا بعين الاعتبار مجموعة عهود الشرف المهنية والأخلاقية والشرعية الدولية لحقوق الإنسان، فقد اقترحت في النص التالي الذي تعتبره العديد من المنظمات غير الحكومية اليوم ملزماً لأعضائها.

عهد الشرف للمدافعين عن حقوق الإنسان

أقسم بشرفى ومعتقدى،

أن أجعل الشريعة الدولية لحقوق الإنسان المرجع الأساسي لنضالى وموافقى،

أن أوظف طاقاتي من أجل عالم يحترم الحق الأساسي في الحياة وينبذ العنف بكافة أشكاله،

أن أعمل ما في وسعي لتأكيد مبدأ الحقوق المتساوية للإنسان بغض النظر عن الجنس والعقيدة والدين والقومية،

أن أدفع عن الأفراد والجماعات الذين تنتهى حقوقهم دون محاباة أو تفرقة أو تمييز على أي أساس كان،

أن أعمل من أجل الحريات الأساسية وضمان الحد المعقول لظروف العيش المقبول لكل إنسان وتأمين المقومات الأساسية

للباسع حاجياته الثقافية والمدنية والاجتماعية والسياسية والتنمية والبيئية،

أن أعمل من أجل مشاركة كل شخص في إدارة مجتمعه وكل شعب في تقرير مصيره وأن أدفع عن الجماعات المستضعفة

وال المستهدفة،

أن أرفض المشاركة في أي مشروع ذي طابع عنصري أو عنفي أو تميizi وأن أناهض التجمعات المصلحية التي تتعارض

بالأساس مع الطابع العالمي والسامي لقضية حقوق الإنسان،

أن لا أوظف نشاطي لغايات حزبية أو دينية أو اثنية أو عائلية أو شخصية أو لمصالح حكومة ما وأن أحضر عملي

لمبادئ الشفافية والصدق والمحاسبة،

أن لا أوظف المهنية للربح أو أحوال دون بقاء التطوع في صلب مهمتي وقضيتي،

أن يكون الإنصاف والعدل واحترام الكائن الإنساني المعايير القيمية الأساسية لكل موقف اتخذه.

أعده هيثم مناع في يونيو(حزيران) 1997

ميثاق الشرف المهني لقناة الجزيرة (2004)

كونها خدمة إعلامية عالمية التوجه فإن الجزيرة تعتمد ميثاق الشرف المهني التالي سعياً لتحقيق الرؤية والمهمة اللتين حددهما لنفسها:

1- التمسك بالقيم الصحفية من صدق وجرأة وإنصاف وتوزن واستقلالية ومصداقية وتتنوع دون تغليب للاعتبارات التجارية أو السياسية على المهنية.

2- السعي للوصول إلى الحقيقة وإعلانها في تقاريرنا وبرامجنا ونشراتنا الإخبارية بشكل لا غموض فيه ولا ارتياح في صحته أو دقته.

3- معاملة جمهورنا بما يستحقه من احترام والتعامل مع كل قضية أو خبر بالاهتمام المناسب لتقديم صورة واضحة واقعية ودقيقة مع مراعاة مشاعر ضحايا الجريمة والحروب والاضطهاد والكوارث وأحساس ذويهم والمشاهدين واحترام خصوصيات الأفراد والذوق العام.

4- الترحيب بالمنافسة النزيهة الصادقة دون السماح لها بالنيل من مستويات الأداء حتى لا يصبح السبق الصحفي هدفاً بحد ذاته.

5- تقديم وجهات النظر والآراء المختلفة دون محاباة أو انحياز لأي منها.

6- التعامل الموضوعي مع التنوع الذي يميز المجتمعات البشرية بكل ما فيها من أعراف وثقافات ومعتقدات وما تنتهي عليه من قيم وخصوصيات ذاتية لتقديم انعكاس أمين وغير منحاز عنها.

7- الاعتراف بالخطأ فور وقوعه والمبادرة إلى تصحيحه وتقادي تكراره.

8- مراعاة الشفافية في التعامل مع الأخبار ومصادرها والالتزام بالمارسات الدولية المرعية فيما يتعلق بحقوق هذه المصادر.

9- التمييز بين مادة الخبر والتحليل والتعليق لتجنب الوقوع في فخ الدعاية والتکهن.

10- الوقوف إلى جانب الزملاء في المهنة وتقديم الدعم لهم عند الضرورة وخاصة في ضوء ما يتعرض له الصحفيون أحياناً من اعتداءات أو مضائق و التعاون مع النقابات الصحفية العربية والدولية للدفاع عن حرية الصحافة والإعلام.

صدر في ختام أعمال منتدى الجزيرة العالمي الذي نظمته القناة طيلة يومي 12 و 13 يوليو/تموز 2004 تحت عنوان "الإعلام في عالم متغير: المعايير المهنية والمعنية الثقافية".

دفاعاً عن الديمقراطية وحرية الصحافة
وثيقة الصحفيين العرب .. عهد وميثاق والالتزام

2004

الصحفيون العرب جنود الحرية، دعاة الديمقراطية، حماة النقدم، وطلائع الإصلاح الوطني والقومي الحقيقي، يعلنون بمناسبة اجتماعهم في المؤتمر العاشر لاتحادهم بالقاهرة أكتوبر 2004، واحتفالاً بمرور أربعين عاماً على تأسيس اتحاد الصحفيين العرب، هذا العهد والميثاق والالتزام، الذي يترجم حقيقة موقفهم الواضح من الدفاع المبدئي والصلب، عن حق الشعب العربي بكل أقطاره في الحرية والاستقلال والسيادة، وممارسة الديمقراطية السليمة، وحق الصحافة العربية بكل انتماءاتها في الحرية المسئولة، دون قيود أو ضغوط، اللهم إلا قيود الضمير المهني وسلطة القانون العادل والقضاء النزيه..

أولاً : يؤمنون

1- أن الحرية حق طبيعي عام لكل الشعوب والأفراد دون تفرقه، في ظل دولة القانون والدستور والمؤسسات ، وبتطبيق الآليات الديمقراطية السليمة، التي تكفل لكل مواطن حقه الطبيعي في المساواة والعدل الاجتماعي، والتعبير عن رأيه بكل الطرق المشروعة، والمشاركة في صنع القرارات وتشكيل السياسات، وانتخاب القيادات دون ضغط أو إكراه، في ظل وطن حر مستقل يمارس سيادته الكاملة على أرضه.

2- أن حرية الصحافة والرأي والتعبير، هي عصب الحريات العامة، ومكونها الرئيسي، وهي حق لكل مواطن، وليس حكراً فنوياً أو امتيازاً خاصاً للصحفيين والكتاب ، لكنها امتياز لكل فئات المجتمع وأفراده، الأمر الذي يقتضي إحاطتها بسياج خاص من الضمانات الشرعية والدستورية.

3- أن الحرية بشكل عام وحرية الصحافة والرأي والتعبير بشكل خاص، لا تنبت وتزدهر إلا في بيئة مجتمعية حاضنة، تعتمد ثقافة العدل والمساواة وتحترم حقوق الإنسان، السياسية والمدنية والدستورية، والاجتماعية الاقتصادية، والثقافية الفكرية، وفق ما نصت عليه المرجعيات السماوية والوضعية، الوطنية والقومية والدولية، وخصوصاً الميثاق العالمي لحقوق الإنسان ونصوص العهدين الدوليين المكملين له.

4- أن حرية كل فرد في وطنه، ترتبط بحرية الوطن في محيطه الإقليمي والدولي، وهو ما لا يتحقق إلا في ظل أمن وسلم واستقرار شامل وعادل دائم، تطبيقاً لقرارات الشرعية الدولية، وخصوصاً فيما يتعلق بالصراع العربي الصهيوني وقضية فلسطين جوهره، من ناحية، وبعودة هجوم قوى الاستعمار الغربي على بلادنا وثرواتنا وثقافتنا من ناحية ثانية، وبضرورة استعادة قيم العدل ومفاهيم السلام وقواعد القانون الدولي، وأصول التعايش وحماية المصالح المشتركة والمنافع المتبادلة ، بين الدول والشعوب والثقافات والحضارات ، دون تحريض أو كراهية أو تعصب، من ناحية ثالثة.

5- أن الأزمات السياسية والاقتصادية الاجتماعية والأمنية، الداخلية والضغوط والحروب والأطماع والمخططات

الأجنبية، قد أدت إلى تخلف واضح في الدول العربية، تمثل في اتساع مساحات الفقر والبطالة، واحتدام الأزمة الاجتماعية، واحتکام الاحتقان السياسي والفكري، وظهور الفساد وتغشی مظاهر الاستبداد، وبروز تيارات التطرف والتعصب والإرهاب والإحباط.

ما ساهم في عجز معظم الدول العربية عن ملاحقة تطور العصر الحديث، والتخلف عن الإسهام الجدي والمبدع في قفزات الحضارة الإنسانية المعاصرة، على عكس تاريخنا القديم، فضلاً عن معاناة الإنسان العربي من كل مظاهر التخلف وضعف الأزمات المتعددة.

الأمر الذي يستدعي إجراء إصلاحات شاملة وجزرية – دون تباطؤ أو تأجيل – ، تتبع من أفكارنا وآرائنا، وتعبر عن أهدافنا وطموحاتنا الوطنية والقومية، وتعامل مع الثورات الثلاث التي تسود عالم اليوم، ثورة الحرية والديمقراطية، وثورة العلم والتكنولوجيا الحديثة، وثورة الإعلام والثقافة والمعلومات والمعارف. ومن أجل تحقيق هذه المبادئ العامة والأهداف الوطنية والقومية.

ثانياً : يطلبون

1- إطلاق الحريات العامة في المجتمعات العربية كافة، وإلغاء حالات الطوارئ والقوانين والمحاكم الاستثنائية ، وإجراء تعديلات وإصلاحات سياسية وstitutionية وقانونية جذرية، وإطلاق سراح المعتقلين وسجناء الرأي ، والالتزام بمبدأ التعددية وحرية تشكيل الأحزاب والمنظمات الجماهيرية ، وضمان تداول السلطة عبر انتخابات نظيفة على كل المستويات ، في إطار إصلاح ديموقратي شامل، يتراوّل الجوانب السياسية والقانونية ، والاقتصادية الاجتماعية، والثقافية الإعلامية ويرسخ دولة القانون والمؤسسات ، ويكفل الفصل بين السلطات التشريعية التنفيذية والقضائية، ويشجع المجتمع المدني بكل تنظيماته على المشاركة النشطة في إدارة المجتمعات .

2- إطلاق حرية الصحافة والرأي والتعبير والإبداع بكل أشكالها وصورها، وتنقين ضماناتها، وحماية أمن واستقرار وحرية الصحفيين في أداء عملهم، وإطلاق حرية إصدار الصحف وشبكات الإذاعة والتلفزيون والإنترنت، وتحرير وسائل الإعلام من الهيمنة الحكومية، وضمان استقلالية العمل الصحفي والإعلامي، في ظل القانون العادل والقضاء المستقل النزيه والأداء المهني الراقي .

3- إجراء تعديلات شاملة في منظومة القوانين والتشريعات العربية السائدة ، لتطهيرها من القيود المشددة المفروضة على حرية الرأي والتعبير والصحافة، ومن العقوبات المغلظة المفروضة على الصحفيين والكتاب، وخصوصاً العقوبات السالبة للحرية، مثل عقوبة الحبس في قضايا الرأي والنشر ، وذلك ضماناً لحرية الرأي وتشجيع حق النقد والمشاركة والمكافحة والشفافية .

4- تشجيع كل السياسات والخطوات الالزمه لتفعيل دور المحاسبة والمساءلة والرقابة الشعبية، على عمل السلطات والمؤسسات الرسمية، وخصوصاً عبر الرقابة البرلمانية من ناحية، والرقابة الصحفية والإعلامية الحرة والمسئولة من ناحية أخرى .

بما يضمن تحويل الصحافة والإعلام في البلاد العربية، من أجهزة دعائية رسمية، إلى قوة تغيير وطاقة تتوirر، تقود المجتمعات وتوجهها في طريق التقدم والتطور والارتقاء الحضاري.

5- ضمان الحصول على المعلومات من مصادرها الرئيسية، وحرية انسابها وتدفقها، من خلال كل وسائل الإعلام والصحافة والاتصال وشبكات المعلومات الحديثة، وعدم فرض الرقابة الحكومية عليها أو عرقلة وصولها للرأي العام بالشكل الحقيقي والمتكامل ، وتجريم حبها أو تزييفها أو الإنقاص منها. خصوصا في عصر أصبحت فيه سوق المعلومات أوسع وأغنى الأسواق ، في التجارة العالمية والتبادل الدولي في كل مجالات النشاط الإنساني ، باعتبارها أحد المصادر الرئيسية للمعرفة والإبداع وبناء التقدم ، وتبادل الأفكار وحوار الحضارات والثقافات.

ومقابل هذه المطالبات والضمادات :

ثالثا : يلتزمون

1- يظل مبدأ الحرية والمسؤولية ، الذي اتخذه اتحاد الصحفيين العرب شعاراً منذ سنوات ماضية، هو المبدأ الذي نسير عليه، بإيماناً بان الحرية المطلقة تقود حتماً إلى الفوضى المطلقة، وان الحرية المسؤولة أمام القانون العادل والضمير المهني السليم، هي التي تؤسس لمجتمع التقدم والعدل والمساواة والاستارة والديمقراطية.

2- أن حق شعوب العالم المضطهدة والمقهورة، في التحرر والاستقلال والسيادة، مبدأ رئيسي، يجدر أن يعلو ويسود ، الأمر الذي ينطبق بدأعا على حقوق شعوبنا العربية، التي نلتزم بالدفاع عنها وعن حريتها وقيمها وأهدافها الوطنية والقومية، ضد كل أعدائها الهاجمين بجيوشهم وأسلحتهم وأفكارهم وأطماعهم وقيمهم المختلفة وثقافاتهم المتباينة.

دون أن يشكل ذلك دعوة للانغلاق أو الانعزal عن المتغيرات التي تسود حركة العالم من حولنا، التي نحن جزء رئيسي منها ، نتفاعل معها بحيوية ، نؤثر فيها ونتأثر بها دون هيمنة.

3- أن أول واجبات الصحفي وأهمها البحث عن الحقيقة وتحرى الدقة، وتحمل مسؤولية الرسالة الإعلامية الصادقة، واللتزام بأمانة المهنة وشرف المهنة، على أساس ميثاق الشرف الصحفي العربي، وتحكيم الضمير المهني وأخلاقيات العمل الصحفي وتقاليده، واحترام القانون العادل وأحكام القضاء النزيه، ورفض المزايدة والابتزاز والإثارة المتعتمدة ، والمتاجرة والتربح والخلط بين الإعلان والإعلام، والتليل على الرأي العام، والابتعاد عن إثارة الفتنة والنعرات العرقية والدينية والطائفية، واللتزام بمكافحة الفساد والاستبداد والإرهاب.

4- أن احترام الخصوصية مبدأ رئيسي في الممارسة الصحفية والإعلامية، نؤكد من خلاله ضرورة احترام الصحفي للحياة الشخصية ، وضمادات الخصوصية لكل مواطن، وعدم التورط في نشر ما يكشفها بدون إرادته أصحابها وإنذنه. ولا يحول ذلك دون ممارسة حرية الرأي والنشر بشفافية كاملة فيما يتعلق بالقضايا العامة.

5- أن سر المهنة، يظل قائماً في ضمير الصحفي الملزّم بالقوانين ومواثيق الشرف المهنية ، وبالتالي لا

يخضع للضغط والإكراه والابتزاز، طلباً لإفشاء أسرار عمله أو الكشف عن مصادر معلوماته، الأمر الذي يستدعي توفير الضمانات القانونية والنقابية من ناحية، وترقية الأداء الصحفي والمستوى المهني والثقافي من ناحية أخرى، وهو ما يجب أن نكرس كل الجهود لتحقيقه في كل وقت وب مختلف الأساليب.

هذا عهد وميثاق والتزام ، يتعاهد عليه الصحفيون العرب ويلتزمون بميثاقه، أمام الله والشعب والقانون والضمير، تعبيراً عن واجبهم في قيادة الرأي العام العربي وتوجيهه، بكل الحرية والمسؤولية. اقره المؤتمر العام العاشر لاتحاد الصحفيين العرب المنعقد بالقاهرة في الفترة من 2-5 أكتوبر 2004 .

- مبادئ الأخلاق الطبية للأمم المتحدة (1982) -

خاصة بدور أعضاء المهن الصحية وخاصة الأطباء في حماية المساجين والمعتقلين من التعذيب والممارسات القاسية أو الإنسانية أو المحطة لكرامة.

المبدأ الأول

على أعضاء المهن الصحية وخاصة الأطباء معالجة المساجين والمعتقلين وحماية صحتهم البدنية والعقلية بكيفية لا تختلف من ناحية المستوى والمقاييس على ما يتمتع به غيرهم خارج السجن أو المعقل.

المبدأ الثاني

إن القيام أو محاولة القيام بأعمال تعذيب أو ممارسات قاسية ومحطة بالكرامة بصفة مباشرة أو غير مباشرة من طرف أشخاص ينتمون إلى المهن الصحية، خاصة إذا كانوا أطباء، يمثل انتهاكا صارخا للأخلاق الطبية وجريمة في نظر القانون الدولي.

المبدأ الثالث

يقع انتهاك الأخلاق الطبية كلما قام أعضاء من المهن الصحية، خاصة إذا كانوا أطباء، بربط علاقات مهنية مع مساجين أو معتقلين لا تهدف فقط إلى تقييم وحماية وتحسين صحتهم البدنية والعقلية.

المبدأ الرابع

يقع انتهاك الأخلاق الطبية كلما قام أعضاء من المهن الصحية خاصة إذا كانوا أطباء:- باستعمال معلوماتهم وخبرتهم في استئصال المساجين أو المعتقلين، ونتج عن هذا الاستئصال انعكاسات سلبية على صحتهم البدنية أو العقلية أو على صحتهم البدنية أو النفسية، وهذا ما لا يقبله القانون الدولي.

- بالشهادة أو المشاركة في الشهادة أن مساجين أو معتقلين قادرون على تحمل عقاب أو ممارسة تكون لها انعكاسات سيئة على صحتهم البدنية أو العقلية لا يقبلها القانون الدولي.
- بالمشاركة بأي شكل من الأشكال في مثل هذا العقاب أو الإيذاء الذي لا يقبله القانون الدولي.

المبدأ الخامس

يقع انتهاك الأخلاق الطبية كلما قام أعضاء من المهن الصحية خاصة إذا كانوا أطباء بأي شكل من الأشكال في تقييد المساجين أو المعتقلين. إلا إذا كان هذا التقييد، اعتمادا على مقاييس طيبة بحثة، ضروريا لحماية صحتهم البدنية أو

العقلية أو لضمان أمن السجين أو المعتقل نفسه أو لضمان أمن المساجين والمعتقلين الآخرين والحرّاس ولا يمثل خطرًا على صحته البدنية أو العقلية.

المبدأ السادس

لا يمكن مخالفته هذه المبادئ مهما كان السبب حتى وإن كان الأمر يتعلق بوجود خطر عمومي.

بيان طوكيو (1975)

الجمعية الطبية العالمية

يمثل بيان طوكيو منذ تبنيه سنة 1975 بياناً شاملاً صادراً عن المهنة الطبية حول مسألة التعذيب والممارسات القاسية واللإنسانية المحطة بالكرامة المسلطة على المعتقلين. وقد صدر عن الدورة التاسعة والعشرين للجمعية الطبية العالمية المنعقدة بطوكيو باليابان.

هذا نصّ البيان :

يتمتع الطبيب بامتياز يتمثل في ممارسة فنّه خدمة للإنسانية، فمن واجب الطبيب المحافظة على حياة الإنسان منذ الحمل محافظته تامة حتى تحت التهديد، والمحافظة على الصحة البدنية والعقلية للجميع دون تمييز، والتخفيف من آلام المرضى ومن واجبه أيضاً عدم استعمال معلوماته الطبية ضد القواعد الأخلاقية الإنسانية.

يمكن تعريف التعذيب على أنه يتمثل في الآلام الجسمية والنفسية المسلطة بصفة مقصودة ومنظمة أو دون أي سبب ظاهر من طرف شخص أو عدة أشخاص قاموا بهذه الأفعال من تلقاء أنفسهم أو تنفيذاً لأوامر تلقّوها وذلك للحصول على معلومات أو اعترافات أو تعامل من طرف الضحية أو لأي سبب آخر.

1. يجب على الطبيب ألا يقبل وألا يشارك وألا يحضر في أعمال التعذيب والأشكال الأخرى للممارسات القاسية واللإنسانية والمحطّة بالكرامة مهما كان الذنب الذي افترفته الضحية ومهما كانت التهمة الموجهة إليها ومهما كانت اعتقداتها أو دوافعها، وذلك في جميع الحالات بما فيها حالات الصراع المدني أو المسلح.
2. يجب على الطبيب أن يمتنع عن تقديم المقرّات والآلات والمواد وعن استعمال معلوماته لتسهيل التعذيب أو أي شكل من أشكال الممارسات القاسية واللإنسانية والمحطّة بالكرامة، أو لإضعاف مقاومة الضحية أمام هذه الممارسات.
3. يجب على الطبيب أن يمتنع عن الحضور عندما يكون المعتقل مهدداً بالتعذيب أو خاضعاً له لأي شكل آخر من الممارسات القاسية واللإنسانية والمحطّة بالكرامة.
4. يجب على الطبيب أن يمتنع باستقلالية سريريه تامة عندما يقوم بعلاج شخص تحت مسؤوليته الطبية، ذلك أن دوره الأساسي يتمثل في التخفيف من آلام البشر ولا يمكن لأي دافع شخصي أو جماعي أو سياسي أن يقف ضد هذا الهدف النبيل.
5. عندما يقوم سجين بإضراب عن الطعام يجب على الطبيب ألا يقوم بتغذيته اصطناعياً شريطة أن يكون هذا السجين قادراً على معرفة نتائج رفضه للطعام بصفة واعية ومنطقية، ويجب أن يقع التأكيد من هذا من طرف طبيب ثان مستقل، كما يجب على الطبيب أن يفسّر للسجين نتائج قرار رفض الطعام على صحته.
6. تساند الجمعية الطبية العالمية كل طبيب وكذلك عائلته إذا تعرض لعملية انتقام أو تهديد نتيجة لرفضه قبول استعمال التعذيب أو أي شكل من أشكال الممارسات القاسية واللإنسانية والمحطّة بالكرامة، وتدعى المجموعة الدولية والجمعيات الوطنية وكل الأطباء لمساندته.

الجمعية العالمية للطب النفسي

4-بيان هاوي (1977-1983)

أصدر المؤتمر السادس للطب النفسي المنعقد بمدينة هونولولو بجزر هاوي مجلة تحتوي على الالتزامات الأخلاقية للأطباء النفسيين، بدأ تحريرها منذ سنة 1976. والتزمت الجمعية العالمية للطب النفسي في هذا المؤتمر بدراسة كل الادعاءات حول استعمال الطب النفسي لأغراض سياسية. تفيذاً لهذا الالتزام قامت الجمعية سنة 1979 بتكوين لجنة عقدت اجتماعها الأول بباريس في فبراير (شباط) 1980.

قام المؤتمر السابع للجمعية المنعقد بفينسا في يوليو (تموز) 1983 بتقديم القرار المؤسس لهذه اللجنة، جاعلاً منها لجنة دائمة تتمتع بمشمولات أوسع، وقام بتقييم طفيف لبيان هاوي.

هذا نصّ البيان المنقح:

الأخلاق عنصر أساسي في فن العلاج منذ فجر الحضارة وتعتبر الجمعية العالمية للطب النفسي أن كل من يمارس اختصاص الطب النفسي ويقوم بأبحاث حوله يحتاج إلى مبادئ أخلاقية صارمة. وذلك لدقة العلاقة التي تربط بين الأطباء والمرضى، ولاختلاف انتماطهم واتجاهاتهم في المجتمع المعاصر. وقد وقع إعادة هذه التوصيات للتشجيع على� احترام هذه المبادئ احتراماً كاملاً ولمنع سوء استعمال مفاهيم ومعلومات وتقنيات الطب النفسي. يجب على الطبيب أن يحترم في نفس الوقت القواعد الأخلاقية المفروضة على كل طبيب والقواعد الأخلاقية الخاصة بالطب النفسي كما يجب عليه أن يتحمل مسؤولياته كعضو في المجتمع.

يعتمد التصرف الأخلاقي على وعي كل طبيب نفسي وعلى حكمه الشخصي. لكن الضرورة تفرض صياغة توصيات مكتوبة لتوضيح المقتضيات الأخلاقية للمهنة. لهذا صادق مؤتمر الجمعية العالمية للطب النفسي على هذه التوصيات للأطباء النفسيين حول الأخلاق. وقد أخذ المؤتمر بعين الاعتبار الفوارق الهامة في الأرضية الثقافية والأوضاع القانونية والاجتماعية والاقتصادية بين مختلف أجزاء العالم. وهو يعتبر أن هذه التوصيات تمثل حدّاً أدنى من المبادئ الأخلاقية لمهنة الطب النفسي:

1) يهدف الطب النفسي إلى معالجة الأمراض العقلية وإلى النهوض بالصحة العقلية.

يجب على الطبيب النفسي أن يخدم مصالح مريضه في حدود إمكاناته وتماشياً مع المعلومات العلمية والمبادئ الأخلاقية المعترف بها، كما يجب عليه أن يأخذ بعين الاعتبار المصلحة العامة وضرورة التوزيع العادل للموارد الصحية. يمكن تحقيق هذه الأهداف بجهود متواصلة في ميدان البحث وفي ميدان تكوين المعالجين والمرضى والجمهور.

2) يجب على الطبيب النفسي أن يقترح على مريضه العلاج الذي يراه صالحاً حسب معلوماته وأن يعامله إن قبل العلاج بالعناية والاحترام اللذين تقضيهما كرامة الإنسان. ويجب عليه أن يقوم بتكوين مساعديه ومرافقته.

مراقبة دقيقة إن كانوا ينفذون العلاج الذي قرره. كما يجب عليه أن يطلب مساعدة أحد زملائه كلما دعت الحاجة إلى ذلك وكلما تقدم المريض بطلب معقول في الموضوع.

(3) يهدف الطبيب النفسي إلى بناء علاقة علاجية مع المريض مبنية على الاحترام المتبادل وتحتاج هذه العلاقة في الظروف الحسنة إلى الثقة وحفظ السر والتعاون وتقاسم المسؤوليات. إلا أنه لا يمكن إقامة مثل هذه العلاقة مع بعض المرضى مما يجعل الاتصال بأقرباء المريض ضروريًا. أما عند قيام علاقة غير علاجية (في طب النفس الشرعي مثلًا) فيجب توضيح طبيعة هذه العلاقة بصفة مفصلة للمعنى بالأمر.

(4) يجب على الطبيب النفسي أن يعلم المريض بطبيعة مرضه وبالطرق المستعملة لمعالجه بإمكانيات العلاج الأخرى إن وجدت وبالتالي المرتبة لهذا العلاج، وأن يقدم هذا الإعلام باحترام إلى المريض الذي من حقه الاختيار بين مختلف الطرق العلاجية المناسبة.

(5) لا يمكن القيام بأيّ مسعى أو علاج دون موافقة المريض إلا في حالة عجزه، من جراء إصابته العقلية، عن معرفة مصلحته أو إذا كان لغياب العلاج نتائج وخيمة ممكنة على المريض أو على غيره.

(6) يجب على الطبيب النفسي أن يضع حدًا للعلاج المسلط على مريض ضد إرادته عندما تتفق الظروف التي جعلت هذا الإجراء ضرورياً، ويجب الحصول على موافقة المريض في حالة مواصلة العلاج. كما يجب على الطبيب النفسي إعلام المريض وأقربائه أو الأشخاص الذي يعنيهم الأمر بإمكانيات استئناف قرار الإيداع الإجباري بالمستشفى أو أي قرار آخر.

(7) يجب على الطبيب النفسي ألا يستعمل أبداً إمكاناته المهنية لانتهاك حقوق الإنسان أو النيل من كرامة أي شخص أو مجموعة ولا يجعل رغباته وعواطفه واعتقاداته أو أضرار تعرض إليها تؤثر على العلاج. كما يجب عليه في كل الحالات ألا يستعمل إمكانيات مهنته في صورة غياب أي مرض عقلي. وإذا طلب منه مريض أو أي شخص آخر القيام بعمل يتناقض مع المعلومات المهنية ومع المبادئ الأخلاقية من واجبه أن يرفض ذلك.

(8) ينطبق السر المهني على كل ما يقوله المريض للطبيب النفسي وكل ما يلاحظه هذا الأخير عند الفحص والعلاج. ولا يمكن رفع هذا الالتزام إلا إذا وافق المريض، أو لتجنب أضرار تحصل له أو لأشخاص آخرين، غير أنه يجب إدراك إعلام المريض برفع هذا الالتزام في هذه الحالة.

(9) مساهمة المريض ضرورية لتقديم معلومات وتقنيات الطب النفسي ونشرها. إلا أنه يجب الحصول على موافقة المريض الوعائية قبل تقييمه إلى الطلبة أو عند استعمال حالة سريرية في نشرة علمية. كما يجب احترام كرامته وعدم نشر اسمه وصيانته الشخصية. عندما يشارك المريض في مشروع بحث، يجب أن يكون ذلك بمحض إرادته وبعد حصوله على معلومات كاملة حول أهداف المشروع وتقنيات المستعملة والأخطار أو المضاعفات الممكنة والتي يجب ألا تفوق الفوائد المرتبطة. كما يجب أن يحتفظ المريض بكل حقوقه وأن يمارسها عند مشاركته في الأبحاث السريرية.

أما فيما يخص الأطفال والمرضى الذين لا يمكنهم التعبير عن موافقة واعية فيجب الحصول عليها من المسؤول عليهم قانونياً.

يتمتع كل شخص أو مريض يشارك في بحث بحرية الانسحاب منه في أي وقت ومهما كان السبب ويجب ألا يؤثر هذا الانسحاب على جهود الطبيب النفسي لمساعدته.

(10) يجب على الطبيب النفسي أن يعلق كل علاج وكل تدريس وكل برنامج بحث لا يتماشى مع مبادئ هذا البيان.

المجلس الدولي للممرضات

5-دور الممرضة في معالجة المعنقيلين والمساجين - 1975

صدر هذا البيان عن اجتماع مجلس النائبات التابع للمجلس الدولي للممرضات المنعقد بسنغافورة في أغسطس (آب) 1975

تؤكد مجلة الممرضة التي أصدرها المجلس الدولي للممرضات على أن:

- 1) المسؤوليات الأربع الأساسية للممرضة هي النهوض بالصحة والوقاية من المرض وصيانة الصحة والتحفيف من الألم،
- 2) مسؤولية الممرضة الأولى تتمثل في تقديم العلاج للأشخاص الذين هم في حاجة له،
- 3) سلوك الممرضة في نشاطها المهني يجب أن يشرف المهنة،
- 4) تأخذ الممرضة الإجراءات اللازمة لحماية الفرد عندما يقوم زميل أو شخص آخر بإعطائه علاج يمثل خطرا عليه.

يؤكد المجلس الدولي للممرضات من جديد على مساندته لمعاهدة جنيف لسنة 1949 وملحقتها الإضافية التي تنص أنه في حالة قيام نزاع مسلح على المستوى الوطني أو الدولي :

- 1) أن أعضاء القوات المسلحة والمساجين والأشخاص الذين لا يشاركون مشاركة مباشرة في المعارك:
 - أ - يجب حمايتهم وتمكينهم من العاج في حالة إصابتهم بجروح أو بمرض،
 - ب - يجب معاملتهم معاملة إنسانية وذلك يعني:

- عدم تعريضهم إلى اعتداءات جسدية وإلى تجارب طبية أو علمية مهما كانت طبيعتها إلا إذا كانت هذه التجارب في مصلحتهم وضرورية لعلاجهم،
 - عدم تركهم قصدا دون إغاثة ودون علاج، وعدم عرضهم للعدوى وللتعرّف،
 - معاملتهم معاملة إنسانية وتمكينهم من العلاج دون تفريق يعتمد على الانتماء العرقي أو الوطني أو الديني أو السياسي أو على عنصر آخر من هذا القبيل.
- (2) تبقى الممارسات الآتية ذكرها ضد هؤلاء الأشخاص ممنوعة في كل مكان وفي كل زمان:
- A - الاعتداء على الحياة البشرية وعلى الشخص وخاصة القتل بكل أشكاله والتشويه والممارسات القاسية والتعذيب،
 - B - انتهاك الكرامة الشخصية وخاصة الممارسات المهينة والمحطّة بالكرامة. يساند المجلس الدولي للممرضات البيان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة وخاصة الفصول التالية :
 - 1) يتمتع كل شخص بالحقوق والحريات المذكورة في هذا البيان دون أي تمييز بسبب الانتماء العرقي أو اللوني أو اللغة أو الدين أو القناعات السياسية أو الانتماء الوطني أو الاجتماعي أو المال أو غيرها (الفصل الثاني).
 - 2) لا يمكن تسلیط التعذيب أو أية ممارسة قاسية لا إنسانية ومحطّة بالكرامة على أي شخص يتعرض المعتقلون والمساجين السياسيون لاستعمال متزايد لطرق استطاق تضر بصحتهم البدنية والعقلية بصفة دائمة في أغلب الحالات والمجلس الدولي للممرضات لا يسعه إلا أن يدين استعمال هذه الطرق المضرة بصحة المعتقلين.

يجب على الممرضات اللاتي يعلمون بتسلیط ممارسات ضارة بدنيا أو عقليا على معتقلين أو مساجين اتخاذ الإجراءات الالزامية ومن بينها إعلام المنظمات الوطنية وأو الدولية، ومن جهة أخرى لا يمكن للممارسات العاملات في مصالح السجون القيام بمهام مرتبطة بأمن السجن كالتفتيش الجسدي مثلا.

يجب على الممرضات ألا يشاركن في التجارب السريرية على المساجين إلا إذا ثلّى السجين واستوعب تقسيرا كاملا طبيعة هذه التجارب وأخطارها وقبل المشاركة فيها.

تكون المسؤلية الأولى للممرضة تجاه مرضهاا بعض النظر عن أي اعتبار أمني وعن أي اعتبار يتعلق بالمصلحة الوطنية.

تبليغ طلب جمعيات الممرضات الراغبة في الحصول على توصيات لضمان حقوق الممرضات والأشخاص الذين يعالجهم، أصدر المجلس الدولي للممرضات في اجتماع برازيليا في يونيو (حزيران) 1983 البيان التالي:

لا يمكن حصر الظروف التي تجد فيها الممرضة نفسها مضطربة للتحرك من أجل صيانة حقوق الإنسان نظراً لتنوع واختلاف الأوضاع على المستوى الدولي. فالمرضة مسؤولة على أعمالها المهنية وعليها أن تعرف بوضوح ما يجب أن تقوم به في مثل هذه الظروف.

زد على ذلك أن الصراعات تكاثر عددها وأصبحت تأخذ في عدة أحيان شكل الانفاضة السياسية أو الحرب الدولية وإن طبيعة الحرب تطورت بسرعة. مما يجعل الممرضة تتعرض لأوضاع لا تعرف بالضبط كيف تجابهها. كما أن التقدم الحاصل في ميدان المواصلات عزّز الاهتمام بهذه الصراعات في مختلف شرائح المجتمع.

لا تفرض ضرورة التدخل لصيانة حقوق الإنسان نفسها على الممرضات في حالة حرب أو انفاضة سياسية فقط بل وأيضاً في السجن وحتى في العمل اليومي عند ملاحظة انتداء على حقوق المرضى أو حقوق الممرضات أو غير ذلك. يجب على الممرضات في هذه الحالة الدفاع على حقوق المعنيين بالأمر. وذلك بالانتباه إلى الممارسات البدنية والعقلية الضارة أو إلى علاج مكثف بإفراط أو إلى عدم وجود علاج. كما يمكن أن يلجم البعض إلى استعمال معلوماتهن ومهاراتهن لأهداف مضرية بالمريض أو بغيره.

ساهم التقدم العلمي بإيقان أشكال التعذيب والطرق المستعملة لإعادة الوعي للمعذبين والمحافظة على حياتهم وذلك لتسليط حلقات أخرى من التعذيب عليهم. يجب على الممرضة أن تعرف كيف تصرف في وضعيات مثل هذه وألا تشارك البتة في هذه الممارسات والتجارب.

تحمل الممرضة شخصياً مسؤولية ما تقوم به في هذه الحالات لكن عملها يكون أكثر وزناً عندما يقع طرق مسائل حقوق الإنسان في إطار جماعي. لهذا يجب أن توفر الجمعيات الوطنية للممرضات من خلال هيكلها إمكانية طلب رأي سري أو نصيحة أو دعم لمجابهة هذه الأوضاع الصعبة، كما يجب التحقيق في الأحداث المنقولة.

يمكن للجمعيات الوطنية للممرضات أن تقوم بدور الناطق باسم الممرضات المعنيات بالأمر والتفاوض باسمهن مع وجوب احترام الطابع السري لهذه العملية، كما يمكن للممرضة أن تقضي عدم عرض القضية على الجمعية والقيام بأعمال أخرى تعتبرها مناسبة.

يجب على الممرضة التي تقوم بمبادرة أن تكون على علم بحقوقها وبحقوق الغير. كما يجب عليها أن تتحلى بالشجاعة الأخلاقية وأن يكون لديها برنامج عمل محكم وأن تكون عازمة على مواصلة عملها حتى تحقيق الهدف. ذلك أن المخاطر الشخصية تمثل عنصراً يجب أخذها بعين الاعتبار، وعلى كل واحد أن يستعمل قدراته أحسن استعمال.

حقوق الأشخاص الذين هم في حاجة إلى علاج

لكل شخص حق التمتع بالخدمات الصحية بدون اعتبارات مالية أو سياسية أو جغرافية أو عرقية أو دينية. ويجب على الممرضة أن تتأكد من حياد العلاج وأن تضمن العلاج المناسب (في حدود الإمكانيات المتوفرة) لكل من هو في حاجة له طبقاً لمجلة الآداب المهنية (مجلة الممرضة الصادرة عن المجلس الدولي للممرضات).

يتمتع المريض-السجين بحق رفض الطعام ورفض العلاج ويجب أن تمتّع الممرضة عن المشاركة في إعطائه الطعام أو الدواء بعد التأكّد أنه يعرّف معرفة واعية نتائج قراره.

حقوق وواجبات الممرضات

عندما ننظر إلى حقوق وواجبات أعضاء سلك التمريض، لا يجب أن ننسى أن القيام بعمل أو عدم القيام به يمكن أن يتساويا في إحداث ضرر وأن أعضاء سلك التمريض يتحملون مسؤولية أعمالهم في كلتا الحالتين.

تتمتع الممرضات بحق العمل في إطار مجلة الآداب المهنية وفي إطار قانون التمريض المعتمد به في البلاد التي يشتغلن بها، كما يتمتعن بحق ضمان أنفسهم الشخصي وضمان عدم التعرض للممارسات الضارة أو للتهديد أو للتخويف.

يجب على الجمعيات الوطنية للممرضات أن تشارك في صياغة قانون صحي واجتماعي يعلق بحقوق المرضى وبالمسائل المرتبطة به.

يجب على الممرضة أن تتأكد من قبول المريض عن طواعية الخضوع لبحث أو لعلاج مثل نقل الدم أو التخدير (التبنيج) أو زرع الأعضاء أو غيره ويجب احترام هذا الحق.

من إصدارات اللجنة العربية لحقوق الإنسان

- *فيوليت داغر وجيمس بول، من أجل نهاية الحصار على شعب العراق: نصان حول العقوبات، (تقرير بالعربي)، 1998
- *الحماية لنشطاء حقوق الإنسان في تونس، (تقرير بالعربي والفرنسي)، 1998
- *محمود خليلي، الجزائر: قضية سركاجي من المجزرة إلى المهرلة، (تقرير بالفرنسي)، 1998
- *فيوليت داغر، الزواج المدني في لبنان حق وضرورة، (تقرير بالعربي)، 1998
- *جمال الهيثم النعال، الحريات الديمقراطية حقوق الإنسان وأزمة القضاء في الدستور السوري، (تقرير بالعربي)، 1998
- *عمر المستيري، قراءة في الاتفاقية العربية لمناهضة الإرهاب، (تقرير بالعربي)، 1998
- *محمد حافظ يعقوب، المحكمة الجنائية الدولية، (تقرير بالعربي والفرنسي)، 1998
- *مقدمة جمعية المحامين في البحرين، (اللجنة العربية والمنظمة البحرينية لحقوق الإنسان)، 1998
- *منصف المرزوقي، فيوليت داغر، عصام يونس، هيثم مناع: سلامة النفس والجسد، التعذيب في العالم العربي، (كتاب بالفرنسي، والعربي)، طبعتين، 1998
- *فيوليت داغر، العقوبات الاقتصادية على العراق، (تقرير بالعربي والفرنسي والإنكليزي)، 1999
- *من أجل الديمقراطية والحقوق الإنسانية في تونس، (تقرير بالعربي)، 1999
- *هيثم مناع، مراقبة قضائية في محكمة راضية النصراوي والمتهمين بالانتقام لحزب العمال الشيوعي التونسي، (تقرير بالعربي)، 1999
- *هيثم مناع، مراقبة قضائية في محاكمة جلال بن بريك الزغلامي في تونس، (تقرير بالعربي)، 1999
- *ناتالي بوجراده: مراقبة قضائية في محاكمة منصف المرزوقي ونجيب حسني في تونس، (تقرير بالعربي والفرنسي)، 2000
- *هيثم مناع، مراقبة قضائية في محاكمة مناضلي الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، (تقرير بالعربي)، 2000
- *محمود خليلي وأمينة القاضي، الاختفاء القسري والتعذيب في الجزائر، (تقرير بالفرنسي)، 2000
- *توفيق بن بريك، الآن أصنعي، (دار الصبار واللجنة العربية لحقوق الإنسان والبرنامج العربي لنشطاء حقوق الإنسان)، 2000
- *محمد حافظ يعقوب، فيوليت داغر، محمد أبو حارثة: اللاجئون الفلسطينيون في لبنان، (كتاب بالعربي والإنكليزي)، 2000
- *هيثم مناع (إشراف) و38 باحثة وباحث، موسوعة الإمعان في حقوق الإنسان، (دار الأهالي، دار بيisan، منشورات أوراب واللجنة العربية لحقوق الإنسان)، 2000-2002
- *فيوليت داغر، تقرير أولى عن الأوضاع الصحية في ظل الانتفاضة، (بالعربي)، 2001
- *هيثم مناع، الحرية في الإبداع المهجري، سلسلة برابع، أوراب-الأهالي، (كتاب بالعربي)، 2001
- *منصف المرزوقي، هل نحن أهل للديمقراطية؟ سلسلة برابع، أوراب-الأهالي، (كتاب بالعربي)، 2001
- *هيثم مناع، ماذَا عن المستقبل: ملاحظات على تقرير الحكومة السورية المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان في نيويورك، (تقرير بالعربي والفرنسي والإنكليزي)، 2001
- *تونس الغد. عمل جماعي شارك فيه: أحمد المناعي، توفيق بن بريك، راشد الغنوشي، مصطفى بن جعفر، منصف المرزوقي، نور الدين ختروشي، سلسلة الإصلاح السياسي وحقوق الإنسان، أوراب، (كتاب بالعربي)، 2001
- *أحمد فوزي، مراقبة قضائية في محاكمة النائبين مأمون الحمصي ورياض سيف في دمشق، (تقرير اللجنة العربية والبرنامج العربي بالعربي)، 2001
- *استعمال القوة من قوى الأمن الإسرائيلية، مؤسسة الحق، (تقرير بالعربي نشرته اللجنة بالفرنسي)، 2001

*فيوليت داغر (إشراف) و 18 باحث سوري، *الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا*، (كتاب بالعربي، والإنكليزي، والفرنسي)، 2001

*حبيب عيسى، *النداء الأخير للحرية*، (كتاب بالعربي)، باريس 2002. بيروت 2003

*جان كلود بونسين وناتالي بوجراده، *انتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة*، (قرير بالفرنسي)، 2002

*ريتشارد موران، رoger نورمان، جيمس بول، جون رامبل وكريستوف ويلك، *العقوبات على العراق: المترتبات الإنسانية وخيارات المستقبل*، بالإشتراك مع: منتدى السياسات الشاملة(نيويورك) وحماية الطفل (لندن) وعشرة منظمات غير حكومية،

(قرير بالعربي والإنكليزي)، 2002

*أنور البني، *مراقبة قضائية لمحاكمة حبيب يونس في لبنان*، (قرير بالعربي)، 2002

*مها يوسف، عماد مبارك، مصطفى الحسن طه، *القوانين الاستثنائية وحق التنظيم في مصر*، (كتاب بالعربي)، 2002

*محكمة الشعب والعداء لحق التنظيم السياسي في ليبيا، (قرير بالإنكليزي والعربى)، 2002

*إنجيلا غاف، واحدة من أفضل نجاحاتها، تقرير عن مجرزة الدرج-غزة (بالاشتراك مع مركز الميزان لحقوق الإنسان)، (بالإنكليزي والعربى)، 2002

*ناتالي بوجراده، حول محاكمات مروان البرغوثي، (تقريران بالعربي والفرنسي)، 2002

*حول انتخابات الهيئة الوطنية للمحامين الموريتانيين، تقرير مجلس الهيئة الوطنية للمحامين، (بالعربى)، 2002

*هيثم مناع، *الولايات المتحدة وحقوق الإنسان*، سلسلة براعم، باريس، دمشق، جدة، (كتاب بالعربي)، 2003

*الاعتقال التعسفي في الأسبوع الأول للعدوان على العراق، (تقرير للجنة بالعربي)، 2003

*هيثم مناع، تقرير حول أوضاع الفلسطينيين في العراق، (بالعربى)، 2003

*خليل معتوق وأنور البني، تقرير عن أوضاع الفلسطينيين في مخيم الرويشد، (بالعربى)، 2003

*فيوليت داغر، في جريمة العدوان، سلسلة براعم، أوراب-الأهالي، (كتاب بالعربي)، 2003

*محمد بن طارية، عباس عروة، يوسف بجاوي، تاريخ التعذيب وأصول تحريمه في الإسلام، جده ، بيروت، (كتاب بالعربي عن اللجنة العربية ومركز الرأي للتنمية الفكرية)، 2003

*دنيا الأمل اسماعيل، *أوضاع الأطفال الفلسطينيين الأسرى في المعتقلات والسجون الإسرائيلية*، (تقرير بالعربي لمؤسسة الضمير واللجنة العربية)، 2003

*تجدة المستضعف، أعمال مؤتمر باريس للجمعيات الإنسانية والخيرية، (كتاب بالعربي ومقالات مختارة بالفرنسي والإنكليزي) أوراب- الأهالي، 2003

*مسؤوليتنا المشتركة، تقرير بالإنكليزي للمنظمات غير حكومية حول نتائج حرب جديدة على أطفال العراق، 2003

*الكلمة الحرة والإرهاب، قضية تيسير علوني، (تقرير بالعربي)، 2003

* هيثم الملاح، عبد المجيد منجونة، هيثم مناع، حالة الطوارئ ودولة القانون في سوريا، (كتاب بالعربي)، 2004

*اليوم العالمي للتضامن مع المعتقلين السياسيين في تونس، (إصدار مشترك مع 25 منظمة غير حكومية بالفرنسي والعربى)، 2004

*الاعتقال التعسفي في العالم العربي، حالة قطر وال سعودية وسوريا وتونس، (بالاشتراك مع جمعية الكرامة للدفاع عن حقوق الإنسان، بالفرنسية والعرببة)، 2004

* هيثم الملاح، حقوق المستضعفين، سلسلة براعم، أوراب-الأهالي، (كتاب بالعربي)، 2004

*من أجل مجتمع مدني في سوريا، حوارات " منتدى الحوار الوطني، (كتاب بالعربي)، 2004

*حسين العودات (إشراف)، حرية الإعلام في العالم العربي والغرب، سلسلة براعم، أوراب-الأهالي، (كتاب بالعربي)، 2004

* هيثم مناع، صرخة قبل الاغتيال، مستقبل المنظمات الخيرية والإنسانية في المملكة العربية السعودية، (كتاب بالعربي

- و الفرنسي بالاشتراك مع المكتب الدولي للجمعيات الإنسانية والخيرية)، 2004
- * فيوليت داغر (إشراف)، حق الصحة من حقوق الإنسان، سلسلة برام، أوراب-الأهالي، (كتاب بالعربي)، 2004
- * رشيد مصلي، ظاهرة الاختفاء القسري في الجزائر، (بالفرنسي)، 2004
- * هيثم مناع، ومضات في ثقافة حقوق الإنسان، مركز التنمية الفكرية واللجنة العربية لحقوق الإنسان، 2004 (كتاب بالعربي)
- * فيوليت داغر (إشراف)، المرأة والأسرة في المجتمعات العربية، 2004
- * علي الدميني، نعم في الزنزانة لحن، سلسلة برام، أوراب-الأهالي، (كتاب بالعربي)، 2004
- * متروك الفالح، الإصلاح الدستوري في المملكة العربية السعودية، سلسلة برام، أوراب-الأهالي، (كتاب بالعربي)، 2004
- * هيثم مناع (مع 17 باحث وباحثة)، مستقبل حقوق الإنسان، القانون الدولي وغياب المحاسبة، الأهالي، أوراب، اللجنة، 2005
- * عبد الله الحامد، استقلال القضاء في المملكة العربية السعودية، سلسلة برام، أوراب-الأهالي، (كتاب بالعربي)، 2005
- * منصف المرزوقي، عن آلية ديمقراطية تتحدثون، برام، (كتاب بالعربي)، 2005
- * المصطفى صوليح، نقد التجربة المغربية في طي ملفات الانتهاكات الجسيمة، برام، (كتاب بالعربي)، 2005.
- * حقوق الطفل، الوثائق الإقليمية والدولية الأساسية، إعداد وتقديم هيثم مناع، مركز التنمية الفكرية واللجنة العربية لحقوق الإنسان، 2005 (كتاب بالعربي)

